

استمارة ملف تعريف الزبون واتفاقية إدارة الاستثمارات غير التقديرية

أُتقدّم أنا/نتقدّم نحن إلى بنك مسقط ش.م.ع.ع (المشار إليه بلفظ "البنك" و"بنك مسقط") بهذا الطلب لفتح حساب خدمات استثمارية باسمي/اسمنا وفقاً للشروط والأحكام المنصوص عليها في استمارة فتح حساب الخدمات الاستثمارية (المشار إليها فيما بعد بـ"الاستمارة") ووفقاً للشروط والأحكام المحددة في اتفاقية إدارة الاستثمارات غير التقديرية لدى بنك مسقط المؤرخة في

..... (المشار إليها فيما بعد بـ "الاتفاقية") والتي تم إبرامها بيني/بيننا وبنك مسقط. يُرجى تعبئة الجزء (أ) و(ج) من هذه الاستمارة، إذا كنت فرداً (أفراد).
يُرجى تعبئة الجزء (ب) و(ج) من هذه الاستمارة، إذا كنت تقوم بتعبئة هذه الاستمارة نيابة عن جهة اعتبارية أو صندوق تقاعدي.

الجزء (أ): الأفراد

يُرجى تكملة جميع التفاصيل بحروف واضحة (حروف كبيرة إن كنت تكتب باللغة الإنجليزية).

المستندات المطلوبة: يُرجى الاطلاع على الملحق 1 المؤرخ في:

مُقدّم الطلب الرئيسي

الاسم الكامل (كما في جواز السفر) الفاضل/الفاضلة:

الجنسية: تاريخ الميلاد:

رقم جواز السفر/ رقم البطاقة الشخصية: سارية حتى:

مُقدّم الطلب المشترك

الاسم الكامل (كما في جواز السفر) الفاضل/الفاضلة:

الجنسية: تاريخ الميلاد:

رقم جواز السفر/ رقم البطاقة الشخصية: سارية حتى:

العلاقة بمُقدّم الطلب الرئيسي سلطة التوقيع للحسابات المشتركة مشتركة منفردة أخرى (يُرجى التحديد)

شاهد على التوقيع/التوقيعات (مخصص لاستخدام مدير الفرع فقط)

توقيع مُقدّم الطلب المشترك

توقيع مُقدّم الطلب الرئيسي

الجزء (ب): الجهات الاعتبارية

يُرجى تكملة جميع التفاصيل بحروف واضحة (بحروف كبيرة إن كانت الكتابة باللغة الإنجليزية).

المستندات المطلوبة: يُرجى الرجوع إلى الملحق 1 التاريخ:

الاسم التجاري لمُقدّم الطلب (حسب شهادة السجل التجاري) نوع الجهة (يُرجى التأشير)

شركة محدودة

شركة عامة

ش.م.م

شركة مساهمة مغلقة (ش.م.ع.م)

شركة مساهمة عامة (ش.م.ع.ع)

صندوق تقاعدي

رقم السجل التجاري:

اسم المفوض بالتوقيع:

الوظيفة: الوظيفة:

التوقيع: التوقيع:

الختم: الختم:

اسم المفوض بالتوقيع:

الوظيفة: الوظيفة:

التوقيع: التوقيع:

الختم: الختم:

الجزء (ج): بيانات الاتصال

العنوان البريدي/الهاتف (يرجى استيفاء جميع المعلومات لضمان استلام كشوفاتك ووصول الإشعارات إليك بشكل صحيح)

العنوان:

الهاتف (مكان الإقامة): (الخارجي):

الهاتف النقال: البريد الإلكتروني:

التواصل بالبريد الإلكتروني مطلوب نعم لا

تفاصيل الحساب البنكي للتسوية

رقم الحساب:

اسم الحساب:

اسم البنك والعنوان:

التعبير المُستخدمة في هذه الاستمارة تحمل نفس المعاني التي توجد في الاتفاقية الموقعة من جانبي/جانبا.

الجزء (د): إقرار الزبون

أنا/نحن نُقر بموجب هذه الاتفاقية بما يلي:

- لقد تم إبلاغنا بالمخاطر التي تنطوي عليها الأنشطة المتعلقة بالاستثمار كما أدرك/ندرك أن قيمة استثماراتي/استثماراتنا قد تتذبذب حسب ظروف السوق وأن الأداء السابق لا يُمثل ضماناً للأداء المستقبلي.
- يجوز لبنك مسقط استخدام المعلومات المتوفرة في هذا الطلب لإمدادي/لإمدادنا بالمستجدات فيما يخص منتجات وخدمات البنك.
- يجوز لبنك مسقط شراء/بيع الأوراق المالية نيابة عني/عنا وفقاً لشروط الاتفاقية.
- لا تقع أي مسؤولية من أي نوع على بنك مسقط تجاهي/تجاهنا عن أي خسائر، قد أتحمّلها/نتحمّلها نتيجة لأداء أي استثمارات يظطلع بها بنك مسقط نيابة عني/عنا.
- قد يطلب بنك مسقط معلومات الزبون مثل، على سبيل المثال لا الحصر، عنواننا البريدي ورقم الهاتف النقال.
- كما يجوز لبنك مسقط نقل معلوماتنا وبياناتنا لجهات خارجية لأغراض التسويق والأبحاث حسب الحاجة.
- أوافق/نوافق على إعطاء بنك مسقط الحق في جمع، وإمسك، ومعالجة، وتحويل معلوماتنا وبياناتنا -وفقاً لتقديره الخاص- ويجوز لبنك مسقط استخدام هذه المعلومات في تسيير أعماله، ونحن نوافق على مثل هذا الإجراء بشأن معلوماتنا وبياناتنا.
- يضمن لنا بنك مسقط بموجب هذه الاتفاقية التي يُطبقها، ويلتزم، ويتخذ جميع الخطوات المناسبة الموضوعية بعقلانية لضمان الامتثال من جميع النواحي المادية للوائح المعمول بها فيما يتعلق بخصوصية البيانات وأمنها وكذلك جمع معلوماتنا الشخصية، وتخزينها، واستخدامها، والإفصاح عنها، والتعامل معها، وتحليلها، وإتلافها.

بتحديد هذا المربع، فإننا بموجب هذه الاتفاقية نقبل شروط الاتفاقية والإقرار المذكور أعلاه بشكل غير مشروط لا رجعة فيه فيما يخص التنازل عن البيانات الشخصية المشار إليه في الفقرات من (0) إلى (8) أعلاه.

أقر/نقر بأنني/أنا قرأت وفهمت الشروط والأحكام المذكورة أعلاه والاتفاقية وأوافق/نوافق على الالتزام بها.

توقيع الزبون:

الاسم:

الوظيفة:

مُخصص لاستخدام بنك مسقط فقط

حساب ضمان رقم:

حرقه: اعتمده: التاريخ:

القسم BION - (ب): ملف تعريف الزبون

من متطلبات استيفاء هذه الاستمارة تعاونك ومشاركتك على أكمل وجه، لأن دقة المعلومات التي تقدمها تعتبر أمراً بالغ الأهمية في وضع الخطة المالية التي تناسبك.

الأطفال

الاسم:

تاريخ الميلاد:

المُعاليين

الاسم:

تاريخ الميلاد:

الاسم:

تاريخ الميلاد:

الاسم:

تاريخ الميلاد:

تفاصيل التجربة الاستثمارية

إذا كان إجمالي استثمارك حتى الآن ١٠٠٪، فكيف يتم تخصيصه؟

١. الودائع الثابتة..... %
 ٢. السندات الحكومية/شهادات الإيداع..... %
 ٣. الممتلكات..... %
 - أ. عُمان..... %
 - ب. خارج البلاد..... %
 ٤. رؤوس المال/الأوراق المالية/الأسهم..... %
 - أ. سوق الأوراق المالية في مسقط..... %
 - ب. الهند..... %
 - ج. الأسواق العالمية الأخرى..... %
 ٥. الصناديق المالية..... %
 - أ. صناديق السندات..... %
 - ب. صناديق الأسهم..... %
 - ج. صناديق رأس المال المضمونة..... %
 - د. صناديق التحوط..... %
 - هـ. صناديق الممتلكات..... %
 - و. الصناديق المالية الأخرى..... %
 ٦. العملات..... %
 - الإجمالي..... ١٠٠**
- الحياسة الحالية - باستثناء العقارات.....
١. تاريخ الاستحقاق > سنة واحدة..... %
 ٢. تاريخ الاستحقاق من سنة إلى ٣ سنوات..... %
 ٣. تاريخ الاستحقاق من ٣ إلى ٥ سنوات..... %
 ٤. تاريخ الاستحقاق من ٥ إلى ١٠ سنوات..... %
 ٥. تاريخ الاستحقاق يتخطى ١٠ سنوات..... %
 - الإجمالي..... ١٠٠**

تقييم تحمل المخاطر

١. ما هو مدى خبرتك في منتجات الاستثمار؟

- أ. لا توجد خبرة في الاستثمار (نقطة واحدة)
- ب. خبرة قليلة في الاستثمار (نقطتان)
- ج. خبرة متوسطة في الاستثمار (على سبيل المثال، استثمرت في الودائع الآجلة/صندوق سوق المال/ما في حكم النقد) (٣ نقاط)
- د. خبرة كبيرة في الاستثمار (على سبيل المثال، استثمرت في الأوراق المالية/صناديق الأوراق المالية) (٤ نقاط)

٢. ما هو سنك؟

- أ. يزيد عن ٦٥ عامًا (نقطة واحدة)
- ب. ما بين ٥١ و٦٥ عامًا (نقطتين)
- ج. ما بين ٣٥ و٥٠ عامًا (٣ نقاط)
- د. أصغر من ٣٥ عامًا (٤ نقاط)

٣. بشكل عام، ماذا ستكون ردة فعلك إذا انخفضت قيمة استثمارك فجأة؟

- أ. بيع الاستثمارات لتجنب تكبد المزيد من الخسائر (نقطة واحدة)
- ب. بيع الاستثمارات بشكل جزئي لتجنب تكبد المزيد من الخسائر (نقطتين)
- ج. سألقي على الاستثمار (٣ نقاط)
- د. اشتري المزيد (٤ نقاط)
- (إذا كان الاستثمار جذابًا بسعر أعلى، فإنه يبدو أفضل عند الشراء بالسعر الحالي).

٤. يوضح الجدول التالي أفضل وأسوأ عوائد ممكنة لسته (٦) خطط استثمارية افتراضية بعد عام واحد (١). بناءً على النتيجة المحتملة الموضحة، ما هي المحفظة التي ستشعر بمزيد من الارتياح عند الاستثمار فيها؟

| اسم المحفظة | أسوأ العوائد | أفضل العوائد | <input type="checkbox"/> (نقطة واحدة) |
|-------------|--------------|--------------|---------------------------------------|
| أ | ٣ | ١٥ | <input type="checkbox"/> (نقطة واحدة) |
| ب | ٠ | ٢٠ | <input type="checkbox"/> (نقطتان) |
| ج | ٦- | ٢٧ | <input type="checkbox"/> (٣ نقاط) |
| د | ٢٠- | ٤٣ | <input type="checkbox"/> (٤ نقاط) |
| هـ | ٢٧- | ٥٣ | <input type="checkbox"/> (٥ نقاط) |
| و | ٣٣- | ٦١ | <input type="checkbox"/> (٦ نقاط) |
| | | | |

إخلاء مسؤولية:

لا يُمثل هذا الجدول الإداء الماضي في المحافظ الست (٦) النموذجية، ولا يجب أن توضع تلك المحافظ كاستدلال على الأداء المستقبلي. وضع هذا الجدول على أساس الاداء الماضي لمجموعة من مؤشرات السوق الغير خاضعة للسيطرة. قد يختلف أداء المحافظ والمؤشرات مستقبلاً. كانت المؤشرات المستخدمة هي MSCI Europe X UK X Switzerland في المشاركة المتناقصة، ومؤشر سندات الحكومة الألمانية لهيئة الرقابة الشرعية، وسوق المال الألماني التابع لصندوق النقد الدولي من يناير ١٩٨٥ إلى سبتمبر ١٩٩٨. على عكس هذه المحافظ الافتراضية، تخضع الصناديق المشتركة للعديد من العمولات ورسوم المبيعات ونفقات الصندوق المشترك، مما يقلل العوائد الإجمالية.

٥. كم المدة التي تتوقع أن تبقي فيها على استثمارك؟

- أ. أقل من عام
ب. ما بين عام وعامين.
ج. ما بين ٢ و٣ أعوام
د. ما بين ٣ و٥ أعوام
هـ. أكثر من ٥ أعوام
- (نقطة واحدة)
 (نقطتين)
 (٣ نقاط)
 (٤ نقاط)
 (٥ نقاط)

٦. ما هي النسبة المئوية من إجمالي رأس المال (باستثناء الممتلكات والاستثمارات غير المالية الأخرى) التي ستستعين بها في هذا الاستثمار؟

- أ. أكثر من ٧٥٪
ب. ما بين ٥١٪ و٧٥٪
ج. ما بين ٢٦٪ و٥٠٪
د. أقل من ٢٥٪
- (٤ نقاط)
 (٣ نقاط)
 (نقطتين)
 (نقطة واحدة)

نتائج ملف تعريف الزبون

| الملف التعريفي | النقاط | فئة المستثمر | الخصائص | تكوين المحفظة المثالي |
|----------------|--------------|----------------------|---|---|
| ١ | ١٠ > | مستثمر متجنب للمخاطر | أنت لا تريد أي مخاطرة في رأس المال، ولا تريد عائدًا سلبياً حتى على المدى القصير. | ١٠٠٪ صناديق مالية مضمونة على رأس المال |
| ٢ | من ١٠ إلى ١٥ | مستثمر محافظ | تريد عائدًا يمكن التنبؤ به نسبيًا، على مدى يتراوح من ٢ إلى ٣ سنوات، وأن تكون أعلى نوعاً ما عن الودائع النقدية. أنت على استعداد لتحمل بعض المخاطر وقبول بعض التقلبات في العوائد. | ٧٠٪ من صناديق السندات و٣٠٪ من صناديق الأسهم |
| ٣ | من ١٥ إلى ٢٠ | مستثمر معتدل | تريد أن ينمو رأس مالك وأنت على استعداد لتحمل بعض المخاطر المعتدلة. تتوقع عوائد أفضل من الودائع النقدية ولكنك تدرك أنك قد تواجه عوائد سلبية في بعض الأحيان. | ٥٠٪ صناديق سندات و٥٠٪ صناديق أسهم |
| ٤ | ٢٠ < | مستثمر نمو جري | تريد أن ينمو رأس مالك على مدى ٣ سنوات أو أكثر، وفي النهاية تتوقع عائدًا إيجابيًا كبيرًا. على استعداد لتقبل خسائر كبيرة على أمل مكسب على المدى البعيد. | ١٠٠٪ صناديق أسهم |

أرغب في اتباع التوصيات التي تخص تحملي للمخاطر.

لا أرغب في اتباع التوصيات من ملف التعريف الخاص بي.

ينفذ بنك مسقط المعاملات حصريًا على أساس التعليمات الواردة من الزبون بصفتها صفقات "تنفيذية فقط". لا يقدم بنك مسقط أي مشورة ولا يتحمل مسؤولية أي مكاسب أو خسارة قد تنشأ من الاستثمارات. يتوجب على المستثمرين القيام بالعبء الواجبة واستخدام سلطتهم التقديرية في جميع الاستثمارات.

التاريخ: اسم المدير الإقليمي:

توقيع الزبون:

تحديثات ملف التعريف

| | |
|--|--|
| التاريخ: توقيع الزبون/المدير الإقليمي: | التاريخ: توقيع الزبون/المدير الإقليمي: |
| لم تتغير الظروف والأغراض منذ آخر ملف تعريف/تحديث | لم تتغير الظروف والأغراض منذ آخر ملف تعريف/تحديث |
| التاريخ: توقيع الزبون/المدير الإقليمي: | التاريخ: توقيع الزبون/المدير الإقليمي: |
| لم تتغير الظروف والأغراض منذ آخر ملف تعريف/تحديث | لم تتغير الظروف والأغراض منذ آخر ملف تعريف/تحديث |

التحقق من ملاءمة المنتجات المشمولة بالحماية المالية

(مثال - الصناديق المالية المضمونة): هل تسعى للمشاركة في الأسهم مع قدر معين من الحماية الأساسية في نفس الوقت؟ نعم/لا

أفهم أن عائد رأس المال مضمون إذا تم الاحتفاظ باستثماري حتى تاريخ الاستحقاق، ولكن الأداة غير مضمون.

أؤكد أنه ليس في نيتي تصفية استثماري في هذا الصندوق المالي قبل تاريخ استحقاقه* حيث إن الرسوم تصبح واجبة الدفع إذا صفت استثماراتي، كما أفهم أن استثماري قد يظهر خسارة في رأس المال إذا قمت بالتصفية في مرحلة مبكرة.

تقييم مدى ملاءمة هذا النوع من الاستثمار من خلال (اسم المدير الإقليمي)

توقيع الزبون: التاريخ:

* للحصول على تفاصيل تاريخ الاستحقاق يرجى الاطلاع على نشرة معلومات المنتج.

لا تُعد المنتجات الاستثمارية ودايج نيكية أو التزامات أخرى لبنك مسقط (ش. م. ع. ع.) حيث أن تلك المنتجات عرضة للمخاطر وتوجد احتمالية خسارة رأس المال. لا يُعد الأداة السابق مؤشرًا للأداء المستقبلي.

اتفاقية إدارة الاستثمارات غير التقديرية لبنك مسقط (نسخة البنك)

تم إبرام اتفاقية إدارة الاستثمارات غير التقديرية (الاتفاقية) في مسقط، سلطنة عمان، في يوم

بين كل من

بنك مسقط (ش. م. ع. ع) هو شركة مساهمة عامة تأسست وفقاً لقوانين سلطنة عمان ورقم سجلها التجاري ١١٤٥٧٣٨، مؤسسة مالية مرخصة من البنك المركزي العماني والهيئة العامة لسوق المال وتخضع للوائحهما، ومقرها الرئيسي في المبنى رقم ٤/١٢٠، مربع رقم ٣١١، شارع رقم ٦٢، مرتفعات المطار، مسقط، سلطنة عمان (البنك)؛

9

[الفاضل/الفاضلة]

الحامل لجواز السفر/البطاقة الشخصية رقم [.....]

صندوق البريد [.....] الرمز البريدي [.....]، سلطنة عمان، يُمثله [الفاضل/الفاضلة] [.....] بصفته/بصفته [.....] (الزبون)

(يُشار إلى كل من البنك والزبون منفردين باسم "الطرف" وإليهما مجتمعين باسم "الطرفين").

اتفق الطرفان بموجب هذه الاتفاقية على ما يلي:

١. التعريفات والتفسيرات

١.١ التعريفات

"الحساب" يُقصد به كل حساب يفتحه البنك باسم الزبون وفقاً لهذه الاتفاقية والذي يجب أن يشمل على الأوراق المالية المودعة في حساب الأوراق المالية والنقد الموجود في الحساب البنكي.

"استمارة فتح حساب لخدمات الاستثمار" يُقصد بها استمارة فتح الحساب التي ينفذها الزبون والتي وافق البنك بموجبها على فتح الحساب

"التعليمات" يُقصد بها الأوامر والتوجيهات التي يقدمها الزبون للبنك لتمكين البنك من تنفيذ المعاملات التي تخص الأوراق المالية المودعة في حساب الأوراق المالية والنقد المحتفظ به في الحساب البنكي، وهي نفسها التعليمات التي قد يُخطر بها الزبون البنك من خلال الفاكس، أو التلکس، أو الهاتف، أو البريد الإلكتروني (التي يستلمها البنك من معرّف البريد الإلكتروني للزبون المحدد في استمارة فتح حساب لخدمات الاستثمار وتعديله من وقت لآخر).

"شركة تابعة" يُقصد بها أي جهة يتحكم فيها البنك بشكل مباشر أو غير مباشر وأي جهة تتحكم، بشكل مباشر أو غير مباشر، في البنك أو أي جهة تخضع بشكل مباشر أو غير مباشر للسيطرة المشتركة مع البنك.

"الاتفاقية" يُقصد بها استمارة فتح الحساب واتفاقية إدارة الاستثمارات غير التقديرية معاً، وأي شروط وأحكام تكميلية معمول بها فيما يخص خدمة معينة يقدمها البنك بما في ذلك أي مستندات سارية يقدمها البنك من أجل فتح الحساب وذكرها البنك صراحةً لتشكل جزءاً من الاتفاقية أو أيّاً منهما.

"الحساب البنكي" يُقصد به الحساب البنكي الذي وضعه الزبون في استمارة فتح الحساب.

"العملة الأساسية" يُقصد بها الريال العماني.

"يوم العمل" يُقصد به أي يوم تكون فيه البنوك مفتوحة للعمل في سلطنة عمان.

"العمولة" يُقصد بها المبالغ المستحقة على الزبون للبنك مقابل الخدمات التي يقدمها البنك بموجب هذه الاتفاقية.

"العملة الأجنبية" يُقصد بها أي عملة أخرى غير العملة الأساسية.

"التعليمات" يُقصد بها الأوامر والتوجيهات التي يقدمها الزبون للبنك لتمكين البنك من تنفيذ المعاملات التي تخص الأوراق المالية المودعة في حساب الأوراق المالية والنقد المحتفظ به في الحساب البنكي، وهي نفسها التعليمات التي قد يُخطر بها الزبون البنك من خلال الفاكس، أو التلکس، أو الهاتف، أو البريد الإلكتروني (التي يستلمها البنك من معرّف البريد الإلكتروني للزبون المحدد في استمارة فتح حساب

لخدمات الاستثمار).

"الخسائر" يُقصد بها المصاريف والخسائر، والأضرار، والالتزامات، والمطالب، والرسوم، والإجراءات، والمطالبات من أي نوع أو طبيعة مهما كانت (بما يتضمن أي تكاليف قانونية معقولة أو غيرها من التكاليف المعقولة) والنفقات المتعلقة بالتحقيق أو الدفاع عن أي من هذه المطالب أو الرسوم أو المطالبات.

"مستندات العرض" تحمل المعنى المذكور في المصطلح الوارد بالبند رقم ٣، ٢.

تشمل "الأوراق المالية":

أ. الأسهم والقسائم والأرصدة والسندات والضمانات والسندات طويلة الأجل القابلة للتحويل وغير القابلة للتحويل والوحدات الصادرة عن شركة مؤسسة ومسجلة في عُمان أو خارجها سواء كانت هذه الأوراق المالية مطروحة للتداول العام أم لا.

ب. وجميع الحقوق المالية أو الممتلكات التي قد يتم عرضها أو استحفاها في أي وقت (سواء عن طريق الحقوق، أو المكافأة، أو الاسترداد، أو الأفضلية أو الخيار، أو غير ذلك) فيما يتعلق بأي مما سبق أو إثبات أو تمثيل الحقوق أو المصلحة فيه.

ج. وأي أدوات أو استثمارات أخرى قد يسمح بها البنك بموجب القانون المعمول به، للتعامل نيابة عن الزبون في أي وقت متعلق بذلك.

"حساب الأوراق المالية" يُقصد به حساب الأوراق المالية المفتوح باسم الزبون لدى البنك.

تشمل "الخدمات" على سبيل المثال لا الحصر، التداول غير التقديرية للأوراق المالية، وإدارة الاستثمار غير التقديرية، وتقديم المشورة فيما يخص الاستثمار المالي، وخدمات الوساطة، وخدمات الرعاية، وغيرها من الخدمات الأخرى التي قد يُسمح للبنك بتقديمها بموجب القانون المعمول به.

١.٢ التفسيرات

١.٢.١ يجب أن تتضمن مراجع الأحكام القانونية، أو اللوائح، أو الإخطارات تلك الأحكام أو اللوائح أو الإخطارات أو القواعد كما تم تعديلها، أو توسيع نطاقها، أو توحيدها، أو استبدالها أو إعادة إصدارها من وقت لآخر.

١.٢.٢ تُعد الكلمات التي تحمل صيغة المفرد شاملة لمعنى الجمع والعكس صحيح ما لم يقتض السياق غير ذلك.

١.٢.٣ تُعد عناوين البنود مقتصرة على غرض الإرشاد فقط ولا تؤثر على تفسير الاتفاقية.

٢. التعيين

يُعين الزبون البنك لتقديم الخدمات على أساس "غير تقديري"، اعتباراً من تاريخ السريان لهذه الاتفاقية.

بنك مسقط

الأدرف الأولى من اسم الزبون

٤,٢ يُعين الزبون البنك وكيلًا له، لغرض تمكين البنك من تنفيذ التعليمات، ويمنح هذا التعيين للبنك الأذقية في كل السلطات والصلاحيات والتصرف مما يكون ضروريًا أو عرضيًا بشكل معقول أو مألوف في تمكين البنك لتنفيذ تعليمات الزبون كما يوافق الزبون ويتعهد بالمصادقة على جميع الإجراءات أو الخطوات التي قد يتخذها البنك في ممارسة هذه الصلاحيات والسلطات والتصرف.

٤,٣ يحول الزبون البنك جميع الحقوق والصلاحيات

(بما يشمل صلاحيات التفويض) اللازمة للبنك لأداء واجباته على النحو الأمثل والفعال بموجب هذه الاتفاقية.

٤,٤ مع عدم الإخلال بـ العمومية للبند ٤,٣، يجب أن تتضمن حقوق وصلاحيات البنك الحق والسلطة لما يلي:

٤,٤,١ إجراء تحويل للأوراق المالية إلى حساب الأوراق المالية أو خارجه لمتابعة شراء أو بيع (حسب اقتضاء الحالة) أي استثمارات وفقًا لتعليمات الزبون.

٤,٤,٢ إبرام جميع العقود والاتفاقيات والتعهدات الأخرى وتنفيذها مما قد يكون، حسيما يرى البنك، ضروري أو مستحسن أو عرضي لأداء التزاماته بموجب هذه الاتفاقية.

٤,٥ سيقوم البنك، ما لم يتلق تعليمات من الزبون بخلاف ذلك، بما يلي:

٤,٥,١ جمع واستلام جميع توزيعات الأرباح، والدخل، وأصل المال، وعائدات التحويل والمدفوعات الأخرى التي تخص الأوراق المالية التي يحتفظ بها البنك نيابة عن الزبون وإيداع العائدات في الحساب البنكي.

٤,٥,٢ دفع أو التسبب في دفع جميع الضرائب والرسوم من الحساب البنكي في طبيعة الضرائب التي تفرضها أي سلطة حكومية أو شبه حكومية على الحساب أو على الخدمات التي يقدمها البنك وفقًا لهذه الاتفاقية، أو نيابة عن البنك للزبون فيما يتعلق بأي ممتلكات يحتفظ بها البنك وفقًا لهذه الاتفاقية.

٤,٥,٣ الاحتفاظ بالأوراق المالية التي تم إصدارها ككافأة أو على أساس أنها من الحقوق.

٤,٥,٤ الامتناع عن ممارسة حقوق التصويت فيما يتعلق بالأوراق المالية التي يحتفظ بها البنك نيابة عن الزبون في حساب الأوراق المالية ما لم يوجه الزبون بخلاف ذلك. في حالة تلقي البنك لتوجيهات مكتوبة من الزبون فيما يخص الطريقة التي يتم بها ممارسة حقوق التصويت، يجب على البنك أن يحدو حذو التوجيهات فيما يخص ممارسة حقوق وصلاحيات التصويت.

٤,٦ يُفوض البنك (ولكنه ليس ملزمًا) بالاعتماد على أي تعليمات والتصرف بناءً عليها. في حالة وجود التعليمات الهاتفية، يُفوض البنك بإجراء تسجيلات للمحادثة ذات الصلة ويوافق الزبون على أن التسجيلات والتفريغات الصوتية التي يحتفظ بها البنك يجب أن تكون دليلًا ملزمًا وقاطعًا على هذه التعليمات شريطة أن يخطر البنك الزبون مسبقًا بهذا التسجيل الذي قد يحدث للمكالمة.

٤,٧ يُفوض البنك في الاحتفاظ بالأوراق المالية نيابة عن الزبون باسمه مباشرة، أو من خلال بنك آخر، أو طرف آخر وصي للبنك.

٤,٨ يجوز للبنك (ولكن لن يكون ملزمًا) وفقًا لتقديره الخاص، حيثما يسمح القانون المعمول به، بالتصرف بناءً على تعليمات الزبون لشراء الأوراق المالية دون استلام المبالغ المتعلقة بشرائها أولًا. في مثل هذه الظروف، يجب على الزبون أن يُحمل البنك الذي يجوز الأموال المسؤولية عن المبلغ الذي يطلبه البنك في تاريخ القيمة التي يُحدها البنك فيما يخص المعاملة.

٥. تقييم الاستثمار وإعداد التقارير

سيتم إعداد قائمة بالأوراق المالية التي يحتفظ بها البنك لحساب الزبون وإرسالها إلى الزبون على فترات بشكل دوري، والتي تكون عادةً على فترات ربع سنوية.

٣. التعليمات

٣,١ من المتفق عليه والمفهوم أن البنك لن يكون لديه السلطة التقديرية لإصدار أي أوامر لحساب الزبون أو تنفيذها ولن تُنقذ الأوامر للحساب إلا بناءً على تعليمات الزبون. يجب أن يحتفظ الزبون بجميع صلاحيات اتخاذ القرار والسلطة التجارية.

٣,٢ يقر الزبون ويوافق على أن البنك لا يُقدم مشورة استثمارية تخص مزايا أو ملاءمة استثمار معين مقارنة بالزبون، بينما يجوز لمسؤولي البنك لفت انتباه الزبون إلى فرص الاستثمار المحتملة من خلال شاشات العرض، أو المنشورات، أو الإخطارات، أو من خلال النسخ المكتوبة للنشرات، أو نشرات المعلومات، أو مذكرات الاكتتاب الخاصة والمستندات المماثلة ("مستندات العرض") فيما يخص الاستثمارات المحتملة.

٣,٣ يتفق الطرفان على قبول البنك التعليمات من الزبون أو من الممثلين المعتمدين للزبون وفقًا للتفاصيل المنصوص عليها في استمارة فتح حساب لخدمات الاستثمار.

٣,٤ في حالة رغبة الزبون في إرسال تعليمات إلى بنك مسقط، فيجب عليه فعل ذلك بأحد الطرق الآتية:

(أ) خطاب طلب خطي: يجوز للزبون تقديم التعليمات باستخدام نموذج خطاب التعليمات. ويجب أن يقدم الزبون هذه التعليمات في أي من فروع البنك أو يتم تسليمها إلى مدير علاقات الحساب المعين للزبون. ويعد الطلب قد تم تسليمه وسريانه عند استلام هذه التعليمات. وسيكون تحديد وقت هذا الاستلام ضمن السلطة التقديرية للبنك وحده. أو،

(ب) التواصل عبر البريد الإلكتروني: يجوز للزبون إرسال تعليمات عبر البريد الإلكتروني إلى قسم الخدمات المصرفية الخاصة بالبنك على HYPERLINK «mailto:pbmidoffice@bankmuscat.com»pbmidoffice@bankmuscat.com وإلى أيضاً مدير علاقات الحساب المعين للزبون. ومع ذلك، لكي تكون أي تعليمات سارية الصلاحية، يجب تقديمها باستخدام نموذج خطاب التعليمات. ويعتبر الطلب قد تم تسليمه وساري النفاذ عند استلام الزبون رسالة تأكيد من البنك على البريد الإلكتروني الخاص به المسجل لدى البنك، أو،

(ج) التواصل مع مركز الاتصالات: بالإضافة إلى ذلك، يجوز للزبون تقديم التعليمات عن طريق التواصل مع مركز اتصالات البنك على الرقم ٢٤٧٧٩٩٩٩ +٩٦٨. ويرجي ملاحظة أن مثل هذه المكالمات قد يتم تسجيلها من قبل البنك لحفظ السجلات.

يجب أن تحمل التعليمات المقدمة من خلال خطاب التعليمات توقيع (توقيعات) الزبون أو الشخص (الأشخاص) المفوض بالتوقيع بالنيابة عن الزبون. من خلال استخدام أي من وسائل التواصل المذكورة أعلاه، يقر الزبون ويوافق على أن جميع التعليمات، بمجرد تسليمها إلى البنك، ستكون ملزمة وقابلة للتنفيذ على الأطراف وفقًا لهذه الاتفاقية.

٣,٥ بينما يبذل البنك جهودًا معقولة لإبلاغ الزبون بالتغيير في بيانات الاتصال بالبنك وعنوان البريد الإلكتروني أو أيًا منهما، يقر الزبون ويوافق على أنه يتعين عليه ضمان عمل الرقم وعنوان البريد الإلكتروني أو أيًا منهما، الذين سيبلغ عليهما التعليمات التي سيتم توجيهها، في الخدمة وبظلال دون تغيير أو أيًا منهما كما أن البنك لا يتحمل المسؤولية عن أي خسارة أو ضرر يلحق بالزبون نتيجة عدم قدرة البنك على تنفيذ التعليمات بسبب عدم تسليمها أو مسؤولية مكان تسليمها إلى عنوان بريد إلكتروني غير صحيح أو غير صالح.

٣,٦ في حالة تلقي البنك تعليمات الزبون عبر البريد الإلكتروني، كما هو مذكور في البند ٣,٤ (٢) أعلاه، ثم إرسال إيصال تأكيد إلى عنوان البريد الإلكتروني المسجل، تعتبر التعليمات سارية الصلاحية، وحتى إذا اعترض الزبون على استلام إيصال التأكيد هذا، فلن تتأثر صلاحية التعليمات. في مثل هذه الحالات، يجب على البنك تيرير صحة التعليمات من خلال تقديم دليل على إيصال التأكيد المرسل إلى عنوان البريد الإلكتروني المسجل للزبون كدليل. يوافق الزبون على الاعتراف بصحة هذه التعليمات في مثل هذه الحالات، وستظل ملزمة للطرفين وفقًا لشروط هذه الاتفاقية.

٤. سلطة البنك

٤,١ يجب على البنك السعي، حين تلقي أي تعليمات، إلى تفعيل هذه التعليمات على أن: (أ) تقع هذه التعليمات ضمن نطاق الخدمات التي يقدمها البنك للزبون؛ (ب) أن تتعلق تلك الخدمات بالأوراق المالية التي يعتمد البنك التعامل بها؛ (ج) أن لن تؤدي الخدمات إلى خرق البنك لأي قانون معمول به سواء في سلطنة عمان أو في ولاية قضائية أجنبية.

ماليًا على تحمل أي مخاطر استثمارية ذات صلة بما يتماشى مع أهداف الزبون الاستثمارية.

٨,١,٦ وتعهد الزبون بالقيام بالعناية الواجبة فيما يتعلق بالأوراق المالية التي أصدر بشأنها تعليمات المعاملة شاملة، على سبيل المثال لا الحصر، مراجعة مستندات العرض المتعلقة بهذه الأوراق المالية بغية فهم المخاطر التي ينطوي عليها الاستثمار والقيود المفروضة على الدخول في الاستثمار المرتقب والخروج منه.

٨,١,٧ ويُعد الزبون هو المالك القانوني والمنتفع من الأوراق المالية، والنقد، والاستثمارات الأخرى المحتفظ بها في الحساب، ولا يوجد أي شخص آخر لديه أي مصالح قانونية أو انتفاعية في ذلك.

٨,٢ يُقر البنك ويضمن للزبون ما يلي:

٨,٢,١ يتمتع البنك بالسلطة والتراخيص الصحيحة ليقدم من خلالها الخدمات.

٨,٢,٢ تُعدّدت الاتفاقية وتسلّمها مُعتمدين مفوضين بالتوقيع من البنك نيابة عنه كما تُمثل الاتفاقية التزامات البنك الصالحة والملزّمة.

٨,٢,٣ لا ينتهك تنفيذ الاتفاقية وتسليمها والوفاء بها أي قوانين أو لوائح معمول بها تخص البنك أو، عند الاقتضاء، مستندات الاتفاقية التأسيسية أو تتعارض معها.

٩. إخلاء المسؤولية والتعويضات

٩,١ لن يتحمل البنك المسؤولية تجاه الزبون عن عدم أداء التزاماته جزئيًا أو كليًا أو التأخير في الأداء لأي سبب خارج عن سيطرة البنك المعقولة بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

٩,١,١ أو أي فشل أو تأخير من قبل أي بورصة، أو سوق، أو غرفة مقاصة أو وسيط أو تاجر في أداء التزاماته (متضمنة الالتزامات المتعلقة بتسليم الأوراق المالية أو تسليمها) فيما يتعلق بأي معاملات جرى تنفيذها ومفاستها أو أيًا منهما لحساب الزبون؛ أو

٩,١,٢ أو فرض، أو إدخال، أو تعديل، أو تغيير (بما في ذلك تغيير التفسير) لأي تشريع، أو لائحة، أو توجيه، أو سياسة من قبل أي هيئة حكومية، أو فوق وطنية، أو بورصة، أو منظمة تنظيمية، أو ذاتية التنظيم، أو غرفة مقاصة السوق أو أي فشل أو تأخير من قبل أي جهة مما سبق في إنفاذ ذلك التشريع، أو اللائحة، أو السياسة.

بنك مسقط

الأحرف الأولى من اسم الزبون

٦. الرسوم والمصاريف

٦,١ يجب على الزبون أن يدفع للبنك ما يلي:-

٦,١,١ الوساطة و/أو العمولة لتنفيذ كل معاملة تخص شراء الأوراق المالية والتصرف فيها بالمعدلات المتفق عليها مع البنك.

٦,١,٢ الرسوم الإدارية ورسوم الحفظ وغيرها من الرسوم على النحو المنصوص عليه في البند ١٥.

٦,١,٣ جميع التكاليف والالتزامات والمصاريف الأخرى التي يتكبدها البنك شاملة، على سبيل المثال لا الحصر، رسوم الطوابع والضرائب والتسجيل ورسوم الحفظ التي قد يتكبدها البنك في سياق المعاملات أو التعامل مع تعليمات الزبون أو تنفيذها.

٦,١,٤ مع عدم الإخلال بالبند [] من هذه الاتفاقية، يقر الزبون ويوافق بموجب الاتفاقية على أن الرسوم والمصاريف المنصوص عليها في البند ١٥ تخضع للتغيير وفقًا للمتطلبات التجارية للبنك. يجب على البنك أن يسلك جميع الطرق المعقولة لإخطار الزبون من خلال [أدخل القنوات] بأقل من خمسة عشر (١٥) يومًا على الأقل من سريان أي تغييرات.

٧. الرهن والتصفية وسلطة البيع

٧,١ تخضع جميع الأوراق المالية والودائع والاستثمارات الأخرى، بما يشمل أي عائدات منها يحتفظ بها البنك للزبون لرهن عام مع سلطة البيع للوفاء بجميع التزامات الزبون تجاه البنك بموجب هذه الاتفاقية. يجب إخطار الزبون قبل هذا البيع أو التحويل للديون أو الأوراق المالية، قبل خمسة عشر (١٥) يوم عمل مقدّمًا عن طريق [أدخل القناة]. سيُبلغ البنك بالمبلغ المُستحق، ويقدم معلومات عن مكان الدفع بالإضافة إلى بيانات التواصل الخاصة بالمشتري أو المحول إليه.

٧,٢ يجوز للبنك تصفية مركز الزبون قبل خمسة عشر يومًا (١٥) بموجب إخطار خطي له بعد أن يقرر البنك وفقًا لتقديره المطلق أن الزبون لم يؤد أيًا من التزاماته تجاه البنك، أو بعد أن يقرر البنك بشكل معقول أن الزبون قد لا يكون قادرًا في راعيًا في أداء التزاماته تجاه البنك بموجب هذه الاتفاقية مستقبلًا. يحق للبنك على وجه الخصوص، ولكن ليس ملزمًا، باتخاذ ما يلي من إجراءات (ولكن لا يقتصر على مثل هذا الإجراء لتصفية مركز الزبون):-

٧,٢,١ معالجة جميع معاملات الاستثمار المُستحقة بعد ذلك على أنها قد أُنهيت أو أُلغيت، و/أو

٧,٢,٢ بيع مثل هذه الأوراق المالية للزبون كما قد يختارها البنك وفق تقديره من أجل الإحاطة بالأموال لتغطية أي مبلغ مُستحق، و/أو

٧,٢,٣ تصفية أي معاملة من هذا القبيل، أو استبدالها، أو عكسها، أو الدخول في مثل هذه المعاملات الأخرى، أو اتخاذها، أو الامتناع عن اتخاذها، أو اتخاذ أي إجراء آخر في مثل هذا الوقت أو الأوقات وبالطريقة التي يراها البنك، وفقًا لتقديره الخاص، ضرورة أو مناسبة لتغطية أو تقليل أو إزالة أي خسارة أو التزام بموجب أي عقود أو مراكز أو التزامات أو فيما يتعلق بهم.

٨. الإقرار والضمانات

٨,١ يُقر الزبون ويضمن للبنك في تاريخ هذه الاتفاقية وعلى أساس مستمر ما يلي:

٨,١,١ يتمتع الزبون بالأهلية والقدرة والسلطة لإبرام هذه الاتفاقية وإشراك البنك لتقديم الخدمات وإصدار تعليمات بيع وشراء الأوراق المالية.

٨,١,٢ واعتمد الزبون الاتفاقية وكافة التعليمات والمعاملة التي يتم إجرائها عمليًا بهذه التعليمات ونفذها وتسلّمها على النحو الواجب وتشكل التزامًا صالحًا وملزمًا للزبون.

٨,١,٣ ولا ينتهك تنفيذ الاتفاقية وتسليمها والوفاء بها وبغيرها من العقود الأخرى التي يلتزم بها الزبون عمليًا بالاتفاقية أي قوانين أو لوائح تنطبق على الزبون أو، عند الاقتضاء، مستندات الاتفاقية التأسيسية أو تتعارض معها.

٨,١,٤ وتُعد أي معلومات قدمها الزبون أو قد يقدمها مستقبلًا (شاملة تلك المعلومات التي قد يطلبها البنك كتابة بشكل معقول) صحيحة، وكاملة، ودقيقة، ولا تُمثل تضليلًا من أي جانب مادي.

٨,١,٥ ويتمتع الزبون بالمستوى الضروري من الخبرة والمعرفة لفهم المخاطر التي تتضمنها المعاملات التي تتضمن أوراق مالية ويحق للبنك افتراض أن الزبون قادر

ب. أو إذا كان ذلك مطلوباً أو مسموحاً به بموجب القانون واللوائح والتعليمات الحكومية و/أو أمر المحكمة، للائتمان للمتطلبات القانونية والتنظيمية.

ج. أو إنفاذ أي حقوق و/أو أداء أي التزام ينشأ فيما يتعلق بالحساب وسلطات الائتمان وتحصيل الديون ومكاتب الائتمان.

د. أو إنفاذ حقوق البنك ومصالحه والدفاع عنها أو أيًا منهما.

هـ. أو وفق متطلبات التشغيل الداخلية للبنك.

و. أو متى قَدّم الزبون للبنك موافقة خطية مسبقة.

١٢. سبل الائتلاف والإعفاءات

لا يجوز لأي تأخير أو إغفال من جانب البنك في ممارسة أي حق أو صلاحية أو تعويض منصوص عليه في القانون أو بموجب هذه الاتفاقية أن يُعيق هذا الحق أو الصلاحية أو التعويض أو يعدّ إعفاء منه أو تنازلاً عنه.

١٣. القوة القاهرة

في حالة حدوث أي ظروف خارجة عن السيطرة المعقولة للبنك، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، أي إخفاق في أداء التزاماته أو إعاقته أو تأخرها نتيجة تعطل أي وسائل اتصالات أو نظام أو خدمة كمبيوتر أو حدوث فشل أو عطل فيهم، لا يعتبر البنك مسؤولاً عن مخالفة هذه الاتفاقية أو مسؤولاً بأي شكل آخر عن أي تأخير في الأداء أو عن أي حالة عدم أداء لأي من التزاماته بموجب هذه الاتفاقية، ولن يكون مسؤولاً أو يتحمل أي مسؤولية من أي نوع عن أي خسارة أو ضرر يتكبده أو يعاني منه الزبون.

١٤. الاتفاقية الكاملة

تشكّل هذه الشروط والأحكام مجمل الاتفاقية فيما يتعلق بـ [ادخل اسم المنتج] بين الطرفين وتحتل محل جميع الاتفاقيات والوعود والتعهدات والضمانات والإقرارات والتفاهات السابقة بينهما، سواء كانت مكتوبة أو شفوية، فيما يتعلق بالخدمة الواردة أدناه وتبطلها.

١٥. قابلية فصل البنود

يعتبر كل حكم من هذه الشروط والأحكام منفصلاً ومستقلاً عن بقية الأحكام، وفي حال عدم سريان أي حكم من هذه الشروط والأحكام أو عدم مشروعيتها أو عدم قابلية إنفاذها في أي وقت، فلن يتأثر سريان الأحكام المتبقية أو مشروعيتها أو قابلية إنفاذها بذلك بأي حال من الأحوال.

١٦. شكاوى الزبائن

١٦,١ إيماناً من البنك بأهمية الحوار المتبادل في تعزيز العلاقات مع الزبائن، سيبدل البنك والزبون كل جهد ممكن لمعالجة أي شكاوى أو مخاوف وطها بأسرع ما يمكن.

١٦,٢ إذا كان لدى [الزبون] أي استفسار أو شكوى بخصوص هذه [الشروط والأحكام]، فيمكنه التواصل مع البنك عن طريق:

(أ) زيارة أقرب فرع؛

(ب) الاتصال بمركز خدمة الزبائن على الرقم ٠٥٥٥ ٢٤٧٩ ٩٦٨+ (أدرج أي أرقام هاتف أخرى ذات صلة، مثل رقم خدمة الزبائن أو فريق عمل محددة حيث أن فريق العمل مسؤول عن منتج/خدمة معينة وفقاً لهذه الشروط والأحكام)؛

(ج) التواصل بعنوان البريد الإلكتروني التالي: care@bankmuscat.com;

(د) الإبلاغ من خلال الموقع التالي: <https://www.bankmuscat.com/en/Pages/User-Feedback.aspx>؛ أو

(هـ) الإبلاغ من خلال الخدمات المصرفية عبر الإنترنت أو تطبيقات الخدمات المصرفية عبر الهاتف المحمول الخاصة بالبنك

١,١ يبذل الزبون قصارى جهده لطرح أي مخاوف للبنك بشأن وجود تعارضات في معاملات الحساب التي تظهر في كشوف الحساب البنكية للزبون، في غضون عشرة (١٠) أيام عمل من استلام كشف الحساب البنكي. [أو إذا كان لدى [الزبون] تظلم أو شكوى، يجب عليه استخدام أفضل السبل لإحالة الأمر إلى البنك [خلال خمسة عشر (٣٠) يوماً] من ظهورها. [يعدل فريق العمل المنتج/الخدمة المحددة حسب الاقتضاء، فيما يتعلق برفع شكاوى حول هذا المنتج/الخدمة].

٩,٢ لن يتحمل البنك المسؤولية أو المسؤولية القانونية عن أداء أو ربحية الحساب أو أي جزء منه، ولا يقدم أي ضمان أو تعهد فيما يتعلق بذلك.

٩,٣ لن يتحمل البنك المسؤولية بموجب الاتفاقية أو فيما يتعلق بها عما يلي:

٩,٣,١ الخسارة (سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة) في أرباح الأعمال أو الإيرادات أو البيانات؛ أو

٩,٣,٢ أي أضرار غير مباشرة، أو تبعية، أو عرضية، أو التزامات، أو مطالبات، أو خسائر، أو مصاريف، أو قرارات، أو إجراءات قضائية، أو تكاليف في كل حالة، بغض النظر عما إذا كان قد أفصح عن إمكانية حدوث مثل هذه الأضرار، والالتزامات، والمطالبات، والخسائر، والمصاريف والقرارات، والإجراءات القضائية، والتكاليف للبنك أو كان من الممكن توقعها بشكل معقول من البنك وسواء كانت ناشئة في العقد أو في حالة المسؤولية التقصيرية أو خلاف ذلك.

٩,٤ لا يقدم البنك أي ضمان، صريح أو ضمني، للزبون فيما يتعلق بأي من الخدمات التي يقدمها، ويقر الزبون صراحة وبقوة على أن الخدمة التي يقدمها البنك يتم تقديمها على أساس "حالتها الحالية"، على مسؤولية الزبون وحده.

٩,٥ مع عدم الإخلال بأي حقوق أخرى قد تكون للبنك بموجب هذه الاتفاقية أو غيرها، يجب على الزبون تعويض البنك وإخلاء مسؤوليته عن أي خسارة يتكبدها البنك أو يعاني منها نتيجة لأي تعليمات أو معاملة في الأوراق المالية أو أي إجراء أو خطوة أخرى يتخذها البنك بموجب هذه الاتفاقية.

١٠. طرق وشروط التعامل

١٠,١ يجوز للبنك إجراء المعاملات من خلال هؤلاء الوكلاء أو الوسطاء، بما في ذلك الأطراف ذات الصلة، بحسب ما قد يختاره من وقت لآخر، ولكن مع مراعاة أي واجب أو مسؤولية تقع على عاتق البنك بموجب أي قانون تنظيمي، ولن يكون مسؤولاً عن أي تصرف أو إغفال من قبل أي وكيل أو وسيط، سواء كان نتيجة تقصير أو عن عمد أو خلاف ذلك.

١٠,٢ تخضع جميع المعاملات التي تتم بموجب هذه الاتفاقية لقواعد وأعراف البورصة أو السوق وقواعد غرفة المقاصة أو أيًا منهما تُنفذ من خلالها المعاملات وتخضع كذلك لأي قانون معمول به.

وفي حال وجود تعارض بين هذه الاتفاقية وأي من هذه القواعد والأعراف والقانون، تجب هذه القواعد والأعراف والقانون وتكون ملزمة للزبون.

١٠,٣ يجوز للبنك الجمع بين المبيعات أو المشتريات نيابة عن الزبون مع المبيعات أو المشتريات نيابة عن زبائن آخرين أو المبيعات أو المشتريات الخاصة به، وحيثما نتج عن ذلك عدد من المعاملات بأسعار مختلفة، يجوز له حساب متوسط الأسعار التي تم الحصول عليها بحيث يدفع جميع الزبائن المشاركين في المعاملات أو يحصلون على نفس متوسط السعر. قد يؤدي ذلك الجمع إلى حصول الزبون في بعض الأحيان على سعر أكثر وأحياناً أقل ملاءمة مما تم تحقيقه إذا نُفذت المعاملات بشكل منفصل.

١٠,٤ يتعهد الزبون بدفع فائدة للبنك فيما يتعلق بأي مبلغ مُستحق بموجب هذه الاتفاقية بالسعر الذي يحدده البنك من وقت لآخر.

١٠,٥ إذا أصدر الزبون تعليمات إلى البنك بإجراء أي عملية بيع أو شراء للأوراق المالية المقومة بعملة أجنبية، فإن أي ربح أو خسارة تنشأ نتيجة لتقلب سعر صرف العملة ذات الصلة ستكون بالكامل لحساب الزبون. يجوز للبنك تحويل المبالغ المقومة بعملة أجنبية إلى العملة الأساسية، والعكس بالعكس، بسعر الصرف الذي قد يحدده البنك وفقاً لتقديره الخاص على أنه سعر السوق السائد في ذلك الوقت للعملة الأجنبية مقابل العملة الأساسية.

١١. سرية المعلومات

١١,١ يحق للزبون حماية معلوماته الشخصية والمالية ويوافق البنك على السعي لاتخاذ جميع تدابير الرقابة والحماية المناسبة للحفاظ على سرية المعلومات الشخصية والمالية للزبون دون تغيير.

١١,٢ مع مراعاة البند السابق، يحتفظ البنك ووكلائه ومؤسساته الفرعية بالحق في الكشف عن معلومات الزبون للغير:

أ. عندما يكون ذلك ضرورياً لإكمال أي معاملة يطلبها الزبون أو يعطي تعليمات بها أو يصرح بها.

١٧. إنهاء الاتفاقية

- ١٧,١ يجوز لأي من الطرفين إنهاء هذه الاتفاقية بإرسال إخطار خطي مسبق للطرف الآخر قبل ٣٠ يومًا معلنًا عن نيته بإنهاء الاتفاقية. عند انتهاء فترة الإخطار، تنتهي الاتفاقية تلقائيًا دون مطالبة الطرف الذي يُنهي الاتفاقية بإرسال إخطار آخر.
- ١٧,٢ عند إنهاء الاتفاقية على النحو المذكور أعلاه، تظل أحكام هذه الاتفاقية سارية المفعول فيما يتعلق بجميع الأوراق المالية والاستثمارات الأخرى التي تُجرى للزبون وفيما يتعلق بجميع المعاملات التي تُفُذت مسبقًا بموجب هذه الاتفاقية وجميع الطلبات التي قدمها الزبون سابقًا ووافق عليها البنك قبل تاريخ الإنهاء، والتي لم تُلغى وفقًا للشروط الصريحة لهذه الاتفاقية.
- ١٧,٣ عند إنهاء الاتفاقية أو عدم تجديدها، يتم التصرف في الأوراق المالية المحتفظ بها في حساب الأوراق المالية بناءً على تعليمات الزبون. وإذا دعت هذه التعليمات إلى بيع الأوراق المالية، فعلى البنك أن يبذل قصارى جهده لتنفيذ هذا التصرف بطريقة تقلل من الخسائر. وبدلاً من ذلك، إذا تضمنت هذه التعليمات تحويل الأوراق المالية المحتفظ بها في حساب الأوراق المالية إلى الزبون أو إلى مستشار استثمار جديد، يجب على البنك بذل كل الجهود المعقولة للالتزام بتعليمات الزبون وتنفيذها في هذا الشأن، على ألا يكون البنك مسؤولاً عن أي خسارة أو ضرر يلحق بالزبون نتيجة لأي تأخير في الامتثال لأي تعليمات صادرة وفقًا لهذا البند ١٧,٣.
- ١٧,٤ يجب على الزبون تقديم معلومات دقيقة وواقعية، لا سيما فيما يتعلق بمستنداته المالية ومستندات الفحص، وبشكل تزوير المستندات/المعلومات غير الدقيقة مخالفة جوهرية قد تؤدي إلى الإنهاء الفوري للاتفاقية؛
- ١٧,٥ يجب على الزبون دفع رسوم الوساطة ذات الصلة، ورسوم الحفظ، وغيرها من الرسوم والمصاريف الأخرى ذات الصلة، وبشكل التخلّف عن الدفع مخالفة جوهرية قد تؤدي إلى الإنهاء الفوري للاتفاقية؛
- ١٧,٦ يشكل عدم الامتثال للقوانين المعمول بها المتعلقة بمنع الاحتيال ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب مخالفة جوهرية قد تؤدي إلى الإنهاء الفوري للاتفاقية؛
- ١٧,٧ يشكل خرق إقرارات الزبون والضمانات المذكورة في البند ٨ مخالفة جوهرية قد تؤدي إلى الإنهاء الفوري للاتفاقية.
- ١٧,٨ التعديلات: يبذل البنك قصارى جهده لإخطار الزبون مسبقًا بأي تعديلات تطرأ على هذه الاتفاقية، بما في ذلك التعديلات على أي رسوم ومصاريف، عبر إرسال رسالة نصية قصيرة إلى رقم الهاتف المحمول المسجل للزبون، والبريد الإلكتروني إلى عنوان البريد الإلكتروني المسجل للزبون، وخطاب إلى العنوان البريدي للزبون.
- ١٧,٩ علاوة على ذلك، ينشر البنك كافة التحديثات العامة التي تؤثر على جميع زبائن البنك على موقعه الإلكتروني [إدراج الرابط] ويعرضها في الفروع أيضًا.
- ١٧,١٠ ستصبح هذه التغييرات سارية المفعول بعد ستين (٦٠) يومًا من تاريخ الإخطار (ما لم يرد تاريخ سريان مختلف في الإخطار).

١٨. أحكام متنوعة

- ١٨,١ يجب التحقق من جميع التواريخ والفترات الزمنية المشار إليها وفقًا للتقويم الميلادي.
- ١٨,٢ تخضع هذه الاتفاقية وتُفسّر وفقًا لقوانين سلطنة عمان ويوافق الطرفان على الخضوع للاختصاص القضائي غير الحصري لمحاكم سلطنة عمان. لا يوجد في هذه الاتفاقية ما يحد من حق البنك في اتخاذ إجراءات ضد الزبون في أي محكمة أخرى ذات اختصاص قضائي، ولا يحول اتخاذ إجراءات في ولاية قضائية واحدة أو أكثر دون اتخاذ إجراءات في أي ولاية قضائية أخرى، سواء بشكل متزامن أم لا، إلى الحد الذي يسمح به قانون تلك الولاية القضائية.
- ١٨,٣ يجوز للبنك في أي وقت التنازل عن جميع حقوقه ومزاياه أو أي جزء منها بموجب هذه الاتفاقية بناءً على تقديم إخطار قبل شهر واحد على الأقل للزبون. لا يجوز للزبون التنازل عن جميع حقوقه أو امتيازاته أو أي جزء منها بموجب هذه الاتفاقية.

١٩. رسوم الحفظ

مستحقة الدفع كل اثني عشر (١٢) شهرًا على صافي قيمة الأصول في الموعد المحدد.

| حجم الأصول | رسوم % | الرسوم شاملة ٥% ضريبة القيمة المضافة |
|--|--------------|--------------------------------------|
| أقل من ١٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي | ٠,٢٥% سنويًا | ٠,٢٦٣% سنويًا |
| من ١٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي إلى ٢٥٠,٠٠٠ دولار أمريكي | ٠,٢٠% سنويًا | ٠,٢١٠% سنويًا |
| من ٢٥٠,٠٠١ دولار أمريكي إلى ٥٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي | ٠,١٥% سنويًا | ٠,١٥٨% سنويًا |
| ٥٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي فأكثر | ٠,١٠% سنويًا | ٠,١٠٥% سنويًا |

*سيتم فرض ضريبة القيمة المضافة في سلطنة عمان بنسبة ٥% على رسوم الحفظ

٢٠. تضارب المصالح

فيما يتعلق بإدارة حالات تضارب المصالح، ستبذل الخدمات المصرفية الخاصة ببنك مسقط الإرشادات الصادرة بموجب تميم الهيئة العامة لسوق المال رقم ٢٠٢٠/١٣/E فيما يتعلق بإدارة حالات تضارب المصالح.

بنك مسقط

الأحرف الأولى من اسم الزبون

جدول الرسوم

| فئة الأصول | الرسوم | نسبة ضريبة القيمة المضافة (%) | المبلغ الإجمالي شامل ضريبة القيمة المضافة |
|--|--|-------------------------------|---|
| تداولات الأسهم الأوروبية/صناديق الاستثمار المتداولة | أعلى من 1% أو 100 يورو | + 0% ضريبة القيمة المضافة | أعلى بنسبة 1,0% أو 107,000 يورو |
| الصفقات والتداولات الأمريكية - الأسهم العادية / تداولات صناديق الاستثمار المتداولة | أعلى من 10 سنتات للسهم الواحد، 200 دولارًا أو 1% من إجمالي قيمة التداول | + 0% ضريبة القيمة المضافة | أعلى من 10,5 سنتًا للسهم الواحد، 262,500 دولارًا أو 1,0% من إجمالي قيمة التداول |
| الصفقات والتداولات الأمريكية - الأسهم متدنية السعر (Penny Stocks) / تداولات صناديق الاستثمار المتداولة | السهم متدني السعر هو سهم عادي يتم تداوله بأقل من 0 دولارات للسهم ويتم تداوله خارج البورصة (OTC) من خلال خدمة عرض الأسعار مثل لوحة إعلانات OTC أو Pink Sheets، خارج إحدى البورصات الرئيسية (NYSE أو NASDAQ أو AMEX) | + 0% ضريبة القيمة المضافة | أعلى من 31,5 سنتًا للسهم الواحد، أو 520 دولارًا أو 1,0% من إجمالي قيمة التداول |
| | أعلى من 30 سنتًا للسهم الواحد، أو 000 دولار أو 1% من إجمالي قيمة التداول | | |
| الصفقات والتداولات الأمريكية - تداولات الأسهم الممتازة/صناديق الاستثمار المتداولة | أعلى من 10 سنتات للسهم الواحد، 200 دولارًا أو 1% من إجمالي قيمة التداول | + 0% ضريبة القيمة المضافة | أعلى من 10,5 سنتًا للسهم الواحد، 262,500 دولارًا أو 1,0% من إجمالي قيمة التداول |
| صندوق الاستثمار المشترك | تصل إلى 1,70% | + 0% ضريبة القيمة المضافة | 1,838% من مبلغ الاشتراك |
| السندات | تصل إلى 2,20% من القيمة الاسمية. | + 0% ضريبة القيمة المضافة | يصل إلى 2,363% شامل ضريبة القيمة المضافة |
| تداولات الأسهم الخليجية | أعلى بنسبة 1,0% من قيمة التداول أو 60 ريال عماني | + 0% ضريبة القيمة المضافة | أعلى بنسبة 1,0% من قيمة التداول أو 63 ريال عماني |
| الأسهم الخاصة | رسوم التنسيب: حد أدنى 0,00% على الالتزام | + 0% ضريبة القيمة المضافة | رسوم التنسيب: حد أدنى 0,025% على الالتزام |
| | الرسوم السنوية: حد أدنى 0,20% على السحب | + 0% ضريبة القيمة المضافة | الرسوم السنوية: الحد الأدنى 0,263% على السحب |
| منتج منظم | الحد الأدنى 1% من قيمة الاشتراك | + 0% ضريبة القيمة المضافة | الحد الأدنى 1,0% من قيمة الاشتراك |

تخضع الرسوم المذكورة أعلاه للمراجعة والتعديل من وقت لآخر حسب تقدير البنك

- بالنسبة لمنتجات محددة غير مذكورة في جدول رسوم الفئات المذكورة أعلاه، سيتم تقديمها بشكل منفصل، في وقت الاشتراك.
- بالنسبة لجميع عمليات تداول الأسهم/صناديق الاستثمار المتداولة، تنطبق جميع الرسوم بخلاف الوساطة العادية، إن وجدت، مثل الرسوم الضريبية، ورسوم TDS، وما إلى ذلك.

ضريبة القيمة المضافة

- تماشيًا مع قانون ضريبة القيمة المضافة في سلطنة عمان والذي بدأ تنفيذه منذ 16 أبريل 2023م، سيتم فرض ضريبة القيمة المضافة بنسبة 5% على رسوم خدمات بنك مسقط والرسوم المصرفية المحددة أعلاه، حيثما ينطبق ذلك ووفقًا لقانون ضريبة القيمة المضافة المطبق في سلطنة عمان.
 - المبلغ الإجمالي أعلاه كرسوم ومصاريف شامل لضريبة القيمة المضافة ووفقًا لقانون ضريبة القيمة المضافة العماني.
 - في حالة الخدمات المقدمة للزبائن المقيمين خارج عمان، فقد تخضع لضريبة القيمة المضافة بنسبة 0% (في حالة استيفاء بعض المتطلبات التشريعية).
- يتم تقريب مبلغ ضريبة القيمة المضافة والمبلغ الإجمالي إلى أقرب ثلاث نقاط عشرية ويمثل مبلغ ضريبة القيمة المضافة 5% من المبلغ الذي تم تحصيله

توقيع الزبون:

توقيع الزبون: بنك مسقط:

الزبون:

التوقيع (الحامل الأول): التوقيع (الحامل الثاني):

المنصب: الختم:

في حضور المدير الإقليمي:

التوقيع:

اسم المفوض بالتوقيع من بنك مسقط:

الشخصية المكشوفة سياسيًا / المكانة البارزة يُقصد بهم من تولّى في السابق، أو يتولّى حاليًا منصبًا عامًا بارزًا في أي بلد. يشمل الأقرباء المباشرين أو "أفراد العائلة" الوالدين، والأبناء، والزوج، والأشقاء، والأعمام، والزوجة الثانية، وزوج الأم أو زوجة الأب، والطفل المتبنى، وأبناء الزوج، والأخوة بالتبني، والأخوة غير الأشقاء والأصهار. "الأشخاص المقربين" يُقصد بهم.

الزملاء أو المستشارين الشخصيين أو شركاء العمل أو من لديهم علاقة عمل مع الشخصيات البارزة سياسيًا.

- رئيس الحكومة، ورئيس الجمهورية، ورئيس الوزراء، والوزراء ونوابهم أو أي منصب آخر مماثل
- استشاريو/مستشارو رئيس الدولة ورؤساء الوزراء والوزراء أو الهيئات المماثلة الأخرى التابعة لرئيس الحكومة
- رئيس ومساعد الجماعات الدينية من خارج السلطة
- مسؤولو الأحزاب السياسية المهمين (الرئيس، والأمين العام)
- أي منصب تم تولّيه بناء على مرسوم ملكي
- أفراد العائلة المالكة
- رتبة عقيد فما فوق (الجيش، أو البحرية، أو القوات الجوية، أو شرطة عمان السلطانية، أو دائرة المخابرات العامة، أو جهات التحقيق أو وكالات إنفاذ القانون)
- أعضاء مجلس الإدارة والرئيس وكبار الموظفين التنفيذيين ومن علاهم (أي نائب الرئيس) في البنوك المركزية
- أعضاء مجلس الإدارة، والمديرون (الرئيس التنفيذي)، ونواب المديرين في الشركات المملوكة للحكومة
- السفير، والمستشار، والسكرتير الأول، والقائم بالأعمال أو الملحق بالسفارة
- أعضاء مجلس الشورى العماني ومجلس الدولة، أو أي هيئة مماثلة
- القضاة من المحاكم بكل مستوياتها
- أعضاء مجلس الإدارة، والمديرون (الرئيس التنفيذي)، ونواب مديري المنظمات الدولية (مثل الأمم المتحدة، أو منظمة الصحة العالمية، أو منظمة اليونسكو، وما إلى ذلك)

| مُقَدِّم الطلب الثانوي | | مُقَدِّم الطلب الرئيسي | | إقرار |
|--|------------------------------|-----------------------------|------------------------------|--|
| <input type="checkbox"/> لا | <input type="checkbox"/> نعم | <input type="checkbox"/> لا | <input type="checkbox"/> نعم | أ هل أنت شخصية سياسية سابقة في الوقت الحالي؟ |
| إذا كانت الإجابة "نعم"، أنا: (شخصية سياسية عمانية) شخصية سياسية أجنبية منظمة دولية شخصية سياسية منظمة غير حكومية | | | | |
| <input type="checkbox"/> لا | <input type="checkbox"/> نعم | <input type="checkbox"/> لا | <input type="checkbox"/> نعم | ب هل أنت أحد "أفراد العائلة" لشخصية سياسية سابقًا أو في الوقت الحالي |
| <input type="checkbox"/> لا | <input type="checkbox"/> نعم | <input type="checkbox"/> لا | <input type="checkbox"/> نعم | ج هل أنت أحد "الأشخاص المقربين لشخصية سياسية حالية أو سابقًا" |
| إذا كانت الإجابة "نعم"، يُرجى إيضاح العلاقة بالشخصية السياسية | | | | |

* منظمات غير حكومية/منظمة غير ربحية

اسم الشخصية السياسية:

مدة الخدمة: من إلى

الدولة/المنظمة الدولية:

توقيع الزبون: بنك مسقط:

اتفاقية إدارة الاستثمارات غير التقديرية لبنك مسقط (نسخة الزبون)

يستلمها البنك من معرّف البريد الإلكتروني للزبون المحدد في استمارة فتح حساب لخدمات الاستثمار.

تم إبرام اتفاقية إدارة الاستثمارات غير التقديرية (الاتفاقية) في مسقط، سلطنة عمان، في يوم

بين كل من

بنك مسقط (ش. م. ع. ع) هو شركة مساهمة عامّة تأسّست وفقاً لقوانين سلطنة عُمان ورقم سجلّها التجاري ١١٤٥٧٣٨، مؤسسة مالية مرصّصة من البنك المركزي العماني والهيئة العامة لسوق المال وتخضع للوائحها، ومقرها الرئيسي في المبنى رقم ٤/١٢٠، مربع رقم ٣١١، شارع رقم ٦٢، مرتفعات المطار، مسقط، سلطنة عُمان (البنك)؛

و

"الخسائر" يُقصد بها المصاريف والخسائر، والأضرار، والالتزامات، والمطالب، والرسوم، والإجراءات، والمطالبات من أي نوع أو طبيعة مهما كانت (بما يتضمن أي تكاليف قانونية معقولة أو غيرها من التكاليف المعقولة) والنفقات المتعلقة بالتحقيق أو الدفاع عن أي من هذه المطالب أو الرسوم أو المطالبات.

"مستندات العرض" تحمل المعنى المذكور في المصطلح الوارد بالبنود رقم ٢،٣.

"نموذج خطاب التعليمات" هو مستند محدد مسبقاً يقدمه البنك للزبون. يوضح هذا النموذج الشروط والأحكام الأساسية المتعلقة بإجراءات الاستثمار، وخاصة تعليمات الشراء والبيع التي يقدمها الزبون للبنك. ويشمل تفاصيل مثل أسماء الأوراق المالية والمبالغ والكميات والأسعار وعوامل الخطر العامة المتعلقة بالأوراق المالية والرسوم المرتبطة بها لكل من معاملات البيع والشراء.

تشمل "الأوراق المالية":

- الأسهم والقسائم والأرصدة والسندات والضمانات والسندات طويلة الأجل القابلة للتحويل وغير القابلة للتحويل والوحدات الصادرة عن شركة مؤسسة ومسجلة في عُمان أو خارجها سواء كانت هذه الأوراق المالية مطروحة للتداول العام أم لا.
- وجميع الحقوق المالية أو الممتلكات التي قد يتم عرضها أو استحفاقها في أي وقت (سواء عن طريق الحقوق، أو المكافأة، أو الاسترداد، أو الأفضلية أو الخيار، أو غير ذلك) فيما يتعلق بأي مما سبق أو إثبات أو تمثيل الحقوق أو المصلحة فيه.
- وأي أدوات أو استثمارات أخرى قد يسمح بها البنك بموجب القانون المعمول به، للتعامل نيابة عن الزبون في أي وقت متعلق بذلك.

"حساب الأوراق المالية" يُقصد به حساب الأوراق المالية المفتوح باسم الزبون لدى البنك.

تشمل "الخدمات" على سبيل المثال لا الحصر، التداول غير التقديرية للأوراق المالية، وإدارة الاستثمار غير التقديرية، وتقديم المشورة فيما يخص الاستثمار المالي، وخدمات الوساطة، وخدمات الرعاية، وغيرها من الخدمات الأخرى التي قد يُسمح للبنك بتقديمها بموجب القانون المعمول به.

١,٢ التفسيرات

١,٢,١ يجب أن تتضمن مراجع الأحكام القانونية، أو اللوائح، أو الإخطارات تلك الأحكام أو اللوائح أو الإخطارات أو القواعد كما تم تعديلها، أو توسيع نطاقها، أو توحيدها، أو استبدالها أو إعادة إصدارها من وقت لآخر.

١,٢,٢ تُعد الكلمات التي تحمل صيغة المفرد شاملة لمعنى الجمع والعكس صحيح ما لم يقتض السياق غير ذلك.

١,٢,٣ تستخدم عناوين البنود للاسترشاد فقط ولا تؤثر على تفسير الاتفاقية.

٢. التعيين

يُعين الزبون البنك لتقديم الخدمات على أساس "غير تقديري"، اعتباراً من تاريخ السريان لهذه الاتفاقية.

[الفاضل/الفاضلة]

الحامل لجواز السفر/البطاقة الشخصية رقم

صندوق البريد الرمز البريدي سلطنة عمان،

يمثله [الفاضل/الفاضلة]

بصفته/بصفحتها (الزبون).

(يُشار إلى كل من البنك والزبون منفردين باسم "الطرف" وإليهما مجتمعين باسم "الطرفين").

اتفق الطرفان بموجب هذه الاتفاقية على ما يلي:

١. التعريفات والتفسيرات

١.١ التعريفات

"الحساب" يُقصد به كل حساب يفتحه البنك باسم الزبون وفقاً لهذه الاتفاقية والذي يجب أن يشمل على الأوراق المالية المودعة في حساب الأوراق المالية والنقد الموجود في الحساب البنكي.

"استمارة فتح حساب لخدمات الاستثمار" يُقصد بها استمارة فتح الحساب التي ينفذها الزبون والتي وافق البنك بموجبها على فتح الحساب

"التعليمات" يُقصد بها الأوامر والتوجيهات التي يقدمها الزبون للبنك لتمكين البنك من تنفيذ المعاملات التي تخص الأوراق المالية المودعة في حساب الأوراق المالية والنقد المحتفظ به في الحساب البنكي، وهي نفسها التعليمات التي قد يُخطر بها الزبون البنك من خلال الفاكس، أو التلكس، أو الهاتف، أو البريد الإلكتروني (التي يستلمها البنك من معرّف البريد الإلكتروني للزبون المحدد في استمارة فتح حساب لخدمات الاستثمار وتعديله من وقت لآخر).

"شركة تابعة" يُقصد بها أي جهة يتحكم فيها البنك بشكل مباشر أو غير مباشر وأي جهة تتحكم، بشكل مباشر أو غير مباشر، في البنك أو أي جهة تخضع بشكل مباشر أو غير مباشر للسيطرة المشتركة مع البنك.

"الاتفاقية" يُقصد بها استمارة فتح الحساب واتفاقية إدارة الاستثمارات غير التقديرية معاً، وأي شروط وأحكام تكميلية معمول بها فيما يخص خدمة معينة يقدمها البنك بما في ذلك أي مستندات سارية يقدمها البنك من أجل فتح الحساب وذكرها البنك صراحةً لتشكل جزءاً من الاتفاقية أو أيّاً منهما.

"الحساب البنكي" يُقصد به الحساب البنكي الذي وضعه الزبون في استمارة فتح الحساب.

"العملة الأساسية" يُقصد بها الريال العماني.

"يوم العمل" يُقصد به أي يوم تكون فيه البنوك مفتوحة للعمل في سلطنة عمان.

"العمولة" يُقصد بها المبالغ المستحقة على الزبون للبنك مقابل الخدمات التي يقدمها البنك بموجب هذه الاتفاقية.

"العملة الأجنبية" يُقصد بها أي عملة أخرى غير العملة الأساسية.

"التعليمات" يُقصد بها الأوامر والتوجيهات التي يقدمها الزبون للبنك لتمكين البنك من تنفيذ المعاملات التي تخص الأوراق المالية المودعة في حساب الأوراق المالية والنقد المحتفظ به في الحساب البنكي، وهي نفسها التعليمات التي قد يُخطر بها الزبون البنك من خلال الفاكس، أو التلكس، أو الهاتف، أو البريد الإلكتروني (التي

٤,٥,٢ دفع أو التسبب في دفع جميع الضرائب والرسوم من الحساب البنكي في طبيعة الضرائب التي تفرضها أي سلطة حكومية أو شبه حكومية على الحساب أو على الخدمات التي يقدمها البنك وفقاً لهذه الاتفاقية، أو نيابة عن البنك للزبون فيما يتعلق بأي ممتلكات يحتفظ بها البنك وفقاً لهذه الاتفاقية.

٤,٥,٣ الاحتفاظ بالأوراق المالية التي تم إصدارها كمكافأة أو على أساس أنها من الحقوق.

٤,٥,٤ الامتناع عن ممارسة حقوق التصويت فيما يتعلق بالأوراق المالية التي يحتفظ بها البنك نيابة عن الزبون في حساب الأوراق المالية ما لم يوجه الزبون بخلاف ذلك. في حالة تلقي البنك لتوجيهات مكتوبة من الزبون فيما يخص الطريقة التي يتم بها ممارسة حقوق التصويت، يجب على البنك أن يحدو ذوو التوجيهات فيما يخص ممارسة حقوق وصلاحيات التصويت.

٤,٦ يُفوض البنك (ولكنه ليس ملزماً) بالاعتماد على أي تعليمات والتصرف بناءً عليها. في حالة وجود التعليمات الهاتفية، يُفوض البنك بإجراء تسجيلات للمحادثة ذات الصلة ويوافق الزبون على أن التسجيلات والتفريغات الصوتية التي يحتفظ بها البنك يجب أن تكون دليلاً ملزماً وقاطعاً على هذه التعليمات شريطة أن يخطر البنك الزبون مسبقاً بهذا التسجيل الذي قد يحدث للمكاملة.

٤,٧ يُفوض البنك في الاحتفاظ بالأوراق المالية نيابة عن الزبون باسمه مباشرة، أو من خلال بنك آخر، أو طرف آخر وصي للبنك.

٤,٨ يجوز للبنك (ولكن لن يكون ملزماً) وفقاً لتقديره الخاص، حيثما يسمح القانون المعمول به، بالتصرف بناءً على تعليمات الزبون لشراء الأوراق المالية دون استلام المبالغ المتعلقة بشرائها أولاً. في مثل هذه الظروف، يجب على الزبون أن يُحمل البنك الذي يجوز الأموال المسؤولية عن المبلغ الذي يطلبه البنك في تاريخ القيمة التي يُحدثها البنك فيما يخص المعاملة.

٥. تقييم الاستثمار وإعداد التقارير

سيتم إعداد قائمة بالأوراق المالية التي يحتفظ بها البنك لحساب الزبون وإرسالها إلى الزبون على فترات بشكل دوري، والتي تكون عادةً على فترات ربع سنوية.

٣. التعليمات

٣,١ من المتفق عليه والمفهوم أن البنك لن يكون لديه السلطة التقديرية لإصدار أي أوامر لحساب الزبون أو تنفيذها ولن تُنقذ الأوامر للحساب إلا بناءً على تعليمات الزبون. يجب أن يحتفظ الزبون بجميع صلاحيات اتخاذ القرار والسلطة التجارية.

٣,٢ يقر الزبون ويوافق على أن البنك لا يُقدم مشورة استثمارية تخص مزايا أو ملاءمة استثمار معين مقارنة بالزبون، بينما يجوز لمسؤولي البنك لفت انتباه الزبون إلى فرص الاستثمار المحتملة من خلال شاشات العرض، أو المنشورات، أو الإخطارات، أو من خلال النسخ المكتوبة للنشرات، أو نشرات المعلومات، أو مذكرات الاكتتاب الخاصة والمستندات المماثلة ("مستندات العرض") فيما يخص الاستثمارات المحتملة.

٣,٣ يتفق الطرفان على قبول البنك التعليمات من الزبون أو من الممثلين المعتمدين للزبون وفقاً للتفاصيل المنصوص عليها في استمارة فتح حساب لخدمات الاستثمار.

٣,٤ في حالة رغبة الزبون في إرسال تعليمات إلى بنك مسقط، فيجب عليه فعل ذلك بأحد الطرق الآتية:

(أ) خطاب طلب خطي يُرسل عبر البريد السريع لعنوان البنك على [أدخل مكان التوافر، أو أصف العنوان هنا]، سيُعد هذا الإخطار مستملاً عند إصال التأكيد المرسل من البنك عن طريق البريد الإلكتروني المسجل للزبون.

(ب) طلب خطي لعنوان البريد الإلكتروني لقسم الخدمات المصرفية بالبنك، وهو pbmidoffice@bankmuscat.com.

(ج) من خلال رقم مركز الاتصالات على الرقم +٩٦٨ ٢٤٧٧٩٩٩٩ والذي قد يخضع للتسجيل من البنك.

٣,٥ بينما يبذل البنك جهوداً معقولة لإبلاغ الزبون بالتغيير في بيانات الاتصال بالبنك وعنوان البريد الإلكتروني أو أيًا منهما، يقر الزبون ويوافق على أنه يتعين عليه ضمان عمل الرقم وعنوان البريد الإلكتروني أو أيًا منهما، الذين سيُبلغ عليهما التعليمات التي سيتم توجيهها، في الخدمة ويظان دون تغيير أو أيًا منهما كما أن البنك لا يتحمل المسؤولية عن أي خسارة أو ضرر يلحق بالزبون نتيجة عدم قدرة البنك على تنفيذ التعليمات بسبب عدم تسليمها أو مسؤولية مكان تسليمها إلى عنوان بريد إلكتروني غير صحيح أو غير صالح.

٤. سلطة البنك

٤,١ يجب على البنك السعي، حين تلقي أي تعليمات، إلى تفعيل هذه التعليمات على أن: (أ) تقع هذه التعليمات ضمن نطاق الخدمات التي يقدمها البنك للزبون؛ (ب) أن تتعلق تلك الخدمات بالأوراق المالية التي يعتمد البنك التعامل بها؛ و(ج) أن لن تؤدي الخدمات إلى خرق البنك لأي قانون معمول به سواء في سلطنة عمان أو في ولاية قضائية أجنبية.

٤,٢ يُعين الزبون البنك وكليلاً له، لغرض تمكين البنك من تنفيذ التعليمات، ويمنح هذا التعيين للبنك الأفضلية في كل السلطات والصلاحيات والتصرف مما يكون ضرورياً أو عرضياً بشكل معقول أو مألوف في تمكين البنك لتنفيذ تعليمات الزبون كما يوافق الزبون ويتعهد بالمصادقة على جميع الإجراءات أو الخطوات التي قد يتخذها البنك في ممارسة هذه الصلاحيات والسلطات والتصرف.

٤,٣ يخول الزبون البنك جميع الحقوق والصلاحيات

(بما يشمل صلاحيات التفويض) اللازمة للبنك لأداء واجباته على النحو الأمثل والفعال بموجب هذه الاتفاقية.

٤,٤ مع عدم الإخلال بـ العمومية لل بند ٤,٣، يجب أن تتضمن حقوق وصلاحيات البنك الحق والسلطة لما يلي:

٤,٤,١ إجراء تحويل للأوراق المالية إلى حساب الأوراق المالية أو خارجه لمتابعة شراء أو بيع (حسب اقتضاء الحالة) أي استثمارات وفقاً لتعليمات الزبون.

٤,٤,٢ إبرام جميع العقود والاتفاقيات والتعهدات الأخرى وتنفيذها مما قد يكون، حسبما يرى البنك، ضروري أو مستحسن أو عرضي لأداء التزاماته بموجب هذه الاتفاقية.

٤,٥ سيقوم البنك، ما لم يتلق تعليمات من الزبون بخلاف ذلك، بما يلي:

٤,٥,١ جمع واستلام جميع توزيعات الأرباح، والدخل، وأصل المال، وعائدات التحويل والمدفوعات الأخرى التي تخص الأوراق المالية التي يحتفظ بها البنك نيابة عن الزبون وإيداع العائدات في الحساب البنكي.

٨,١,٦ وتعهد الزبون بالقيام بالعناية الواجبة فيما يتعلق بالأوراق المالية التي أصدر بشأنها تعليمات المعاملة شاملة، على سبيل المثال لا الحصر، مراجعة مستندات العرض المتعلقة بهذه الأوراق المالية بغية فهم المخاطر التي ينطوي عليها الاستثمار والقيود المفروضة على الدخول في الاستثمار المرتقب والخروج منه.

٨,١,٧ ويُعد الزبون هو المالك القانوني والمنتفع من الأوراق المالية، والنقد، والاستثمارات الأخرى المحتفظ بها في الحساب، ولا يوجد أي شخص آخر لديه أي مصالح قانونية أو انتفاعية في ذلك.

٨,٢ يُقر البنك ويضمن للزبون ما يلي:

٨,٢,١ يتمتع البنك بالسلطة والتراخيص الصحيحة ليُقدم من خلاله الخدمات.

٨,٢,٢ تُفُذت الاتفاقية وتُسَلَّمها مُعتمدين مفوضين بالتوقيع من البنك نيابة عنه كما تُمَثل الاتفاقية التزامات البنك الصالحة والملزِمة.

٨,٢,٣ لا ينتهك تنفيذ الاتفاقية وتسليمها والوفاء بها أي قوانين أو لوائح معمول بها تخص البنك أو، عند الاقتضاء، مستندات الاتفاقية التأسيسية أو تتعارض معها.

٩. إخلاء المسؤولية والتعويضات

٩,١ لن يتحمل البنك المسؤولية تجاه الزبون عن عدم أداء التزاماته جزئيًا أو كليًا أو التأخير في الأداء لأي سبب خارج عن سيطرة البنك المعقولة بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

٩,١,١ أو أي فشل أو تأخير من قبل أي بورصة، أو سوق، أو غرفة مقاصة أو وسيط أو تاجر في أداء التزاماته (متضمنة الالتزامات المتعلقة بتسليم الأوراق المالية أو تسليمها) فيما يتعلق بأي معاملات جرى تنفيذها ومقاصتها أو أيًا منهما لحساب الزبون؛ أو

٩,١,٢ أو فرض، أو إدخال، أو تعديل، أو تغيير (بما في ذلك تغيير التفسير) لأي تشريع، أو لائحة، أو توجيه، أو سياسة من قبل أي هيئة حكومية، أو فوق وطنية، أو بورصة، أو منظمة تنظيمية، أو ذاتية التنظيم، أو غرمة مقاصة السوق أو أي فشل أو تأخير من قبل أي جهة مما سبق في إنفاذ ذلك التشريع، أو اللائحة، أو السياسة.

بنك مسقط

الأدرف الأولى من اسم الزبون

٦. الرسوم والمصاريف

٦,١ يجب على الزبون أن يدفع للبنك ما يلي:-

٦,١,١ الوساطة و/أو العمولة لتنفيذ كل معاملة تخص شراء الأوراق المالية والتصرف فيها بالمعدلات المتفق عليها مع البنك.

٦,١,٢ الرسوم الإدارية ورسوم الحفظ وغيرها من الرسوم على النحو المنصوص عليه في البند ١٥.

٦,١,٣ جميع التكاليف والالتزامات والمصاريف الأخرى التي يتكبدها البنك شاملة، على سبيل المثال لا الحصر، رسوم الطوابع والضرائب والتسجيل ورسوم الحفظ التي قد يتكبدها البنك في سياق المعاملات أو التعامل مع تعليمات الزبون أو تنفيذها.

٦,١,٤ مع عدم الإخلال بالبند [] من هذه الاتفاقية، يقر الزبون ويوافق بموجب الاتفاقية على أن الرسوم والمصاريف المنصوص عليها في البند ١٥ تخضع للتغيير وفقًا للمتطلبات التجارية للبنك. يجب على البنك أن يسلك جميع الطرق المعقولة لإخطار الزبون من خلال [أدخل القنوات] بأقل من خمسة عشر (١٥) يومًا على الأقل من سريان أي تغييرات.

٧. الرهن والتصفية وسلطة البيع

٧,١ تخضع جميع الأوراق المالية والودائع والاستثمارات الأخرى، بما يشمل أي عائدات منها يحتفظ بها البنك للزبون لرهن عام مع سلطة البيع للوفاء بجميع التزامات الزبون تجاه البنك بموجب هذه الاتفاقية. يجب إخطار الزبون قبل هذا البيع أو التحويل للديون أو الأوراق المالية، قبل خمسة عشر (١٥) يوم عمل مقدّمًا عن طريق [أدخل القناة]. سيُبلِغ البنك بالمبلغ المُستحق، ويقدم معلومات عن مكان الدفع بالإضافة إلى بيانات التواصل الخاصة بالمشتري أو المحول إليه.

٧,٢ يجوز للبنك تصفية مركز الزبون قبل خمسة عشر يومًا (١٥) بموجب إخطار خطي له بعد أن يقرر البنك وفقًا لتقديره المطلق أن الزبون لم يؤد أيًا من التزاماته تجاه البنك، أو بعد أن يقرر البنك بشكل معقول أن الزبون قد لا يكون قادرًا أو راعيًا في أداء التزاماته تجاه البنك بموجب هذه الاتفاقية مستقبلاً. يحق للبنك على وجه الخصوص، ولكن ليس ملزمًا، باتخاذ ما يلي من إجراءات (ولكن لا يقتصر على مثل هذا الإجراء لتصفية مركز الزبون):-

٧,٢,١ معالجة جميع معاملات الاستثمار المُستحقة بعد ذلك على أنها قد أُنهيت أو أُلغيت، و/أو

٧,٢,٢ بيع مثل هذه الأوراق المالية للزبون كما قد يختارها البنك وفق تقديره من أجل الإحاطة بالأموال لتغطية أي مبلغ مُستحق، و/أو

٧,٢,٣ تصفية أي معاملة من هذا القبيل، أو استبدالها، أو عكسها، أو الدخول في مثل هذه المعاملات الأخرى، أو اتخاذها، أو الامتناع عن اتخاذها، أو اتخاذ أي إجراء آخر في مثل هذا الوقت أو الأوقات وبالطريقة التي يراها البنك، ومُفًا لتقديره الخاص، ضرورة أو مناسبة لتغطية أو تقليل أو إزالة أي خسارة أو التزام بموجب أي عقود أو مراكز أو التزامات أو فيما يتعلق بهم.

٨. الإقرار والضمانات

٨,١ يُقر الزبون ويضمن للبنك في تاريخ هذه الاتفاقية وعلى أساس مستمر ما يلي:

٨,١,١ يتمتع الزبون بالأهلية والقدرة والسلطة لإبرام هذه الاتفاقية وإشراك البنك لتقديم الخدمات وإصدار تعليمات بيع وشراء الأوراق المالية.

٨,١,٢ واعتمد الزبون الاتفاقية وكافة التعليمات والمعاملة التي يتم إجرائها عمليًا بهذه التعليمات ونفذها وتُسَلَّمها على النحو الواجب وتشكل التزامًا صالحًا وملزمًا للزبون.

٨,١,٣ ولا ينتهك تنفيذ الاتفاقية وتسليمها والوفاء بها وبغيرها من العقود الأخرى التي يلتزم بها الزبون عمليًا بالاتفاقية أي قوانين أو لوائح تنطبق على الزبون أو، عند الاقتضاء، مستندات الاتفاقية التأسيسية أو تتعارض معها.

٨,١,٤ وتُعد أي معلومات قدمها الزبون أو قد يقدمها مستقبلاً (شاملة تلك المعلومات التي قد يطلبها البنك كتابة بشكل معقول) صحيحة، وكاملة، ودقيقة، ولا تُمَثل تضليلًا من أي جانب مادي.

٨,١,٥ ويتمتع الزبون بالمستوى الضروري من الخبرة والمعرفة لفهم المخاطر التي تتضمنها المعاملات التي تتضمن أوراق مالية ويحق للبنك افتراض أن الزبون قادر ماليًا على تحمل أي مخاطر استثمارية ذات صلة بما يتماشى مع أهداف الزبون الاستثمارية.

ب. أو إذا كان ذلك مطلوبًا أو مسموحًا به بموجب القانون واللوائح والتعليمات الحكومية و/أو أمر المحكمة، للائتمان للمطالبات القانونية والتنظيمية.

ج. أو إنفاذ أي حقوق و/أو أداء أي التزام ينشأ فيما يتعلق بالحساب وسلطات الائتمان وتحصيل الديون ومكاتب الائتمان.

د. أو إنفاذ حقوق البنك ومصالحه والدفاع عنها أو أيًا منهما.

هـ. أو وفق متطلبات التشغيل الداخلية للبنك.

و. أو متى قَدّم الزبون للبنك موافقة خطية مسبقة.

١٢. سبل الائتلاف والإعفاءات

لا يجوز لأي تأخير أو إغفال من جانب البنك في ممارسة أي حق أو صلاحية أو تعويض منصوص عليه في القانون أو بموجب هذه الاتفاقية أن يُعيق هذا الحق أو الصلاحية أو التعويض أو يعد إعفاء منه أو تنازلًا عنه.

١٣. القوة القاهرة

في حالة حدوث أي ظروف خارجة عن السيطرة المعقولة للبنك، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، أي إخفاق في أداء التزاماته أو إعاقته أو تأخرها نتيجة تعطل أي وسائل اتصالات أو نظام أو خدمة كمبيوتر أو حدوث فشل أو عطل فيهم، لا يعتبر البنك مسؤولًا عن مخالفة هذه الاتفاقية أو مسؤولًا بأي شكل آخر عن أي تأخير في الأداء أو عن أي حالة عدم أداء لأي من التزاماته بموجب هذه الاتفاقية، ولن يكون مسؤولًا أو يتحمل أي مسؤولية من أي نوع عن أي خسارة أو ضرر يتكبده أو يعاني منه الزبون.

١٤. الاتفاقية الكاملة

تشكّل هذه الشروط والأحكام مجمل الاتفاقية فيما يتعلق بـ [ادخل اسم المنتج] بين الطرفين وتلج محل جميع الاتفاقيات والوعود والتعهدات والضمانات والإقرارات والتفاهات السابقة بينهما، سواء كانت مكتوبة أو شفوية، فيما يتعلق بالخدمة الواردة أدناه وتبطلها.

١٥. قابلية فصل البنود

يعتبر كل حكم من هذه الشروط والأحكام منفصلًا ومستقلًا عن بقية الأحكام، وفي حال عدم سريان أي حكم من هذه الشروط والأحكام أو عدم مشروعيتها أو عدم قابلية إنفاذها في أي وقت، فلن يتأثر سريان الأحكام المتبقية أو مشروعيتها أو قابلية إنفاذها بذلك بأي حال من الأحوال.

١٦. شكاوى الزبائن

١٦,١ إيمانًا من البنك بأهمية الحوار المتبادل في تعزيز العلاقات مع الزبائن، سيبدل البنك والزبون كل جهد ممكن لمعالجة أي شكاوى أو مخاوف وطها بأسرع ما يمكن.

١٦,٢ إذا كان لدى [الزبون] أي استفسار أو شكوى بخصوص هذه [الشروط والأحكام]، فيمكنه التواصل مع البنك عن طريق:

(أ) زيارة أقرب فرع؛

(ب) الاتصال بمركز خدمة الزبائن على الرقم ٠٥٥٥ ٢٤٧٩ ٩٦٨+ (أدرج أي أرقام هاتف أخرى ذات صلة، مثل رقم خدمة الزبائن أو فريق عمل محددة حيث أن فريق العمل مسؤول عن منتج/خدمة معينة وفقًا لهذه الشروط والأحكام)؛

(ج) التواصل بعنوان البريد الإلكتروني التالي: care@bankmuscat.com;

(د) الإبلاغ من خلال الموقع التالي: <https://www.bankmuscat.com/en/Pages/User-Feedback.aspx>؛

(هـ) الإبلاغ من خلال الخدمات المصرفية عبر الإنترنت أو تطبيقات الخدمات المصرفية عبر الهاتف المحمول الخاصة بالبنك

١,١ يبذل الزبون قصارى جهده لطرح أي مخاوف للبنك بشأن وجود تعارضات في معاملات الحساب التي تظهر في كشوف الحساب البنكية للزبون، في غضون عشرة (١٠) أيام عمل من استلام كشف الحساب البنكي. [أو إذا كان لدى [الزبون] تظلم أو شكوى، يجب عليه استخدام أفضل السبل لإحالة الأمر إلى البنك [خلال خمسة عشر (٣٠) يومًا] من ظهورها. [يعدل فريق العمل المنتج/الخدمة المحددة حسب الاقتضاء، فيما يتعلق برفع شكاوى حول هذا المنتج/الخدمة].

٩,٢ لن يتحمل البنك المسؤولية أو المسؤولية القانونية عن أداء أو ربحية الحساب أو أي جزء منه، ولا يقدم أي ضمان أو تعهد فيما يتعلق بذلك.

٩,٣ لن يتحمل البنك المسؤولية بموجب الاتفاقية أو فيما يتعلق بها عما يلي:

٩,٣,١ الخسارة (سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة) في أرباح الأعمال أو الإيرادات أو البيانات؛ أو

٩,٣,٢ أي أضرار غير مباشرة، أو تبعية، أو عرضية، أو التزامات، أو مطالبات، أو خسائر، أو مصاريف، أو قرارات، أو إجراءات قضائية، أو تكاليف في كل حالة، بغض النظر عما إذا كان قد أضحى عن إمكانية حدوث مثل هذه الأضرار، والالتزامات، والمطالبات، والخسائر، والمصاريف والقرارات، والإجراءات القضائية، والتكاليف للبنك أو كان من الممكن توقعها بشكل معقول من البنك وسواء كانت ناشئة في العقد أو في حالة المسؤولية التقصيرية أو خلاف ذلك.

٩,٤ لا يقدم البنك أي ضمان، صريح أو ضمني، للزبون فيما يتعلق بأي من الخدمات التي يقدمها، وبغير الزبون صراحة وبموافق على أن الخدمة التي يقدمها البنك يتم تقديمها على أساس "حالتها الحالية"، على مسؤولية الزبون وحده.

٩,٥ مع عدم الإخلال بأي حقوق أخرى قد تكون للبنك بموجب هذه الاتفاقية أو غيرها، يجب على الزبون تعويض البنك وإخلاء مسؤوليته عن أي خسارة يتكبدها البنك أو يعاني منها نتيجة لأي تعليمات أو معاملة في الأوراق المالية أو أي إجراء أو خطوة أخرى يتخذها البنك بموجب هذه الاتفاقية.

١٠. طرق وشروط التعامل

١٠,١ يجوز للبنك إجراء المعاملات من خلال هؤلاء الوكلاء أو الوسطاء، بما في ذلك الأطراف ذات الصلة، بحسب ما قد يختاره من وقت لآخر، ولكن مع مراعاة أي واجب أو مسؤولية تقع على عاتق البنك بموجب أي قانون تنظيمي، ولن يكون مسؤولًا عن أي تصرف أو إغفال من قبل أي وكيل أو وسيط، سواء كان نتيجة تقصير أو عن عمد أو خلاف ذلك.

١٠,٢ تخضع جميع المعاملات التي تتم بموجب هذه الاتفاقية لقواعد وأعراف البورصة أو السوق وقواعد غرفة المقاصة أو أيًا منهما تُنفذ من خلالها المعاملات وتخضع كذلك لأي قانون معمول به.

وفي حال وجود تعارض بين هذه الاتفاقية وأي من هذه القواعد والأعراف والقانون، تُجَب هذه القواعد والأعراف والقانون وتكون ملزمة للزبون.

١٠,٣ يجوز للبنك الجمع بين المبيعات أو المشتريات نيابة عن الزبون مع المبيعات أو المشتريات نيابة عن زبائن آخرين أو المبيعات أو المشتريات الخاصة به، وحيثما نتج عن ذلك عدد من المعاملات بأسعار مختلفة، يجوز له حساب متوسط الأسعار التي تم الحصول عليها بحيث يدفع جميع الزبائن المشاركين في المعاملات أو يحصلون على نفس متوسط السعر. قد يؤدي ذلك الجمع إلى حصول الزبون في بعض الأحيان على سعر أكثر وأحيانًا أقل ملاءمة مما تم تحقيقه إذا نُفذت المعاملات بشكل منفصل.

١٠,٤ يتعهد الزبون بدفع فائدة للبنك فيما يتعلق بأي مبلغ مُستحق بموجب هذه الاتفاقية بالسعر الذي يحدده البنك من وقت لآخر.

١٠,٥ إذا أصدر الزبون تعليمات إلى البنك بإجراء أي عملية بيع أو شراء للأوراق المالية المقومة بعملة أجنبية، فإن أي ربح أو خسارة تنشأ نتيجة لتقلب سعر صرف العملة ذات الصلة ستكون بالكامل لحساب الزبون. يجوز للبنك تحويل المبالغ المقومة بعملة أجنبية إلى العملة الأساسية، والعكس بالعكس، بسعر الصرف الذي قد يحدده البنك وفقًا لتقديره الخاص على أنه سعر السوق السائد في ذلك الوقت للعملة الأجنبية مقابل العملة الأساسية.

١١. سرية المعلومات

١١,١ يحق للزبون حماية معلوماته الشخصية والمالية ويوافق البنك على السعي لاتخاذ جميع تدابير الرقابة والحماية المناسبة للحفاظ على سرية المعلومات الشخصية والمالية للزبون دون تغيير.

١١,٢ مع مراعاة البند السابق، يحتفظ البنك ووكلائه ومؤسساته الفرعية بالحق في الكشف عن معلومات الزبون للغير:

أ. عندما يكون ذلك ضروريًا لإكمال أي معاملة يطلبها الزبون أو يعطي تعليمات بها أو يصرح بها.

١٧. إنهاء الاتفاقية

- ١٧,١ يجوز لأي من الطرفين إنهاء هذه الاتفاقية بإرسال إخطار خطي مسبق للطرف الآخر قبل ٣٠ يومًا معلنًا عن نيته بإنهاء الاتفاقية. عند انتهاء فترة الإخطار، تنتهي الاتفاقية تلقائيًا دون مطالبة الطرف الذي يُنهي الاتفاقية بإرسال إخطار آخر.
- ١٧,٢ عند إنهاء الاتفاقية على النحو المذكور أعلاه، تظل أحكام هذه الاتفاقية سارية المفعول فيما يتعلق بجميع الأوراق المالية والاستثمارات الأخرى التي تُجرى للزبون وفيما يتعلق بجميع المعاملات التي تُفُذت مسبقًا بموجب هذه الاتفاقية وجميع الطلبات التي قدمها الزبون سابقًا ووافق عليها البنك قبل تاريخ الإنهاء، والتي لم تُلغى وفقًا للشروط الصريحة لهذه الاتفاقية.
- ١٧,٣ عند إنهاء الاتفاقية أو عدم تجديدها، يتم التصرف في الأوراق المالية المحتفظ بها في حساب الأوراق المالية بناءً على تعليمات الزبون. وإذا دعت هذه التعليمات إلى بيع الأوراق المالية، فعلى البنك أن يبذل قصارى جهده لتنفيذ هذا التصرف بطريقة تقلل من الخسائر. وبدلاً من ذلك، إذا تضمنت هذه التعليمات تحويل الأوراق المالية المحتفظ بها في حساب الأوراق المالية إلى الزبون أو إلى مستشار استثمار جديد، يجب على البنك بذل كل الجهود المعقولة للالتزام بتعليمات الزبون وتنفيذها في هذا الشأن، على ألا يكون البنك مسؤولاً عن أي خسارة أو ضرر يلحق بالزبون نتيجة لأي تأخير في الامتثال لأي تعليمات صادرة وفقًا لهذا البند ١٧,٣.
- ١٧,٤ يجب على الزبون تقديم معلومات دقيقة وواقعية، لا سيما فيما يتعلق بمستنداته المالية ومستندات الفحص، وبشكل تزوير المستندات/المعلومات غير الدقيقة مخالفة جوهرية قد تؤدي إلى الإنهاء الفوري للاتفاقية؛
- ١٧,٥ يجب على الزبون دفع رسوم الوساطة ذات الصلة، ورسوم الحفظ، وغيرها من الرسوم والمصاريف الأخرى ذات الصلة، وبشكل التخلّف عن الدفع مخالفة جوهرية قد تؤدي إلى الإنهاء الفوري للاتفاقية؛
- ١٧,٦ يشكل عدم الامتثال للقوانين المعمول بها المتعلقة بمنع الاحتيال ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب مخالفة جوهرية قد تؤدي إلى الإنهاء الفوري للاتفاقية؛
- ١٧,٧ يشكل خرق إقرارات الزبون والضمانات المذكورة في البند ٨ مخالفة جوهرية قد تؤدي إلى الإنهاء الفوري للاتفاقية.
- ١٧,٨ **التعديلات:** يبذل البنك قصارى جهده لإخطار الزبون مسبقًا بأي تعديلات تطرأ على هذه الاتفاقية، بما في ذلك التعديلات على أي رسوم ومصاريف، عبر إرسال رسالة نصية قصيرة إلى رقم الهاتف المحمول المسجل للزبون، والبريد الإلكتروني إلى عنوان البريد الإلكتروني المسجل للزبون، وخطاب إلى العنوان البريدي للزبون.
- ١٧,٩ علاوة على ذلك، ينشر البنك كافة التحديثات العامة التي تؤثر على جميع زبائن البنك على موقعه الإلكتروني [إدراج الرابط] ويعرضها في الفروع أيضًا.
- ١٧,١٠ ستصبح هذه التغييرات سارية المفعول بعد ستين (٦٠) يومًا من تاريخ الإخطار (ما لم يرد تاريخ سريان مختلف في الإخطار).

١٨. أحكام متنوعة

- ١٨,١ يجب التحقق من جميع التواريخ والفترات الزمنية المشار إليها وفقًا للتقويم الميلادي.
- ١٨,٢ تخضع هذه الاتفاقية وتُفسّر وفقًا لقوانين سلطنة عمان ويوافق الطرفان على الخضوع للاختصاص القضائي غير الحصري لمحاكم سلطنة عمان. لا يوجد في هذه الاتفاقية ما يحد من حق البنك في اتخاذ إجراءات ضد الزبون في أي محكمة أخرى ذات اختصاص قضائي، ولا يحول اتخاذ إجراءات في ولاية قضائية واحدة أو أكثر دون اتخاذ إجراءات في أي ولاية قضائية أخرى، سواء بشكل متزامن أم لا، إلى الحد الذي يسمح به قانون تلك الولاية القضائية.
- ١٨,٣ يجوز للبنك في أي وقت التنازل عن جميع حقوقه ومزاياه أو أي جزء منها بموجب هذه الاتفاقية بناءً على تقديم إخطار قبل شهر واحد على الأقل للزبون. لا يجوز للزبون التنازل عن جميع حقوقه أو امتيازاته أو أي جزء منها بموجب هذه الاتفاقية.

١٩. رسوم الحفظ

مستحقة الدفع كل اثني عشر (١٢) شهرًا على صافي قيمة الأصول في الموعد المحدد.

| رسوم حجم الأصول | % | الرسوم شاملة %0 ضريبة القيمة المضافة |
|--|--------------|--------------------------------------|
| أقل من ١٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي | ٠,٢٥٪ سنويًا | ٠,٢٦٣٪ سنويًا |
| من ١٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي إلى ٢٥٠,٠٠٠ دولار أمريكي | ٠,٢٠٪ سنويًا | ٠,٢١٠٪ سنويًا |
| من ٢٥٠,٠٠١ دولار أمريكي إلى ٥٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي | ٠,١٥٪ سنويًا | ٠,١٥٨٪ سنويًا |
| ٥٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي فأكثر | ٠,١٠٪ سنويًا | ٠,١٠٥٪ سنويًا |

*سيتم فرض ضريبة القيمة المضافة في سلطنة عمان بنسبة ٥٪ على رسوم العهدة

٢٠. تضارب المصالح

فيما يتعلق بإدارة حالات تضارب المصالح، ستتيح الخدمات المصرفية الخاصة ببنك مسقط الإرشادات الصادرة بموجب تعميم الهيئة العامة لسوق المال رقم E/13/2020 فيما يتعلق بإدارة حالات تضارب المصالح.

بنك مسقط

الأحرف الأولى من اسم الزبون

التاريخ:

بنك مسقط (ش. م. ع. ع)

المحترم

الفاضل،

الموضوع: خطاب إخلاء المسؤولية/التعويض

الاسم:

بناءً على موافقتكم على قبول التعليمات مني/منا من وقت لآخر عن طريق الهاتف/الفاكس/البريد الإلكتروني (يُشار إليها فيما بعد «بالتعليمات») لتشغيل حساب الاستثمار دون الحاجة للحصول على إقرار خطي يحمل توقيعًا فعليًا وفقًا للتفويض الخاص بهذا الحساب قبل التصرف بناءً على التعليمات، أُقر/نُقر بما يلي:

- أنت مخول بموجب هذا الخطاب بلا رجعة ودون قيد أو شرط للتصرف بناءً على التعليمات التي تعتقد، وفقًا لتقديرك الخاص، أنها صادرة عني/عنا أو يبدو أنها تمثل لشروط التفويض بخصوص الحساب أعلاه ولن تتحمل المسؤولية عن التصرف في أي ظرف من الظروف.
- لن تكون ملزمًا على وجه الخصوص بالتحقق من هوية الشخص أو الأشخاص الذين يقدمون التعليمات المزعومة باسمي/اسمنا أو صحة توقيع الفاكس وأي معاملات تتم وفقًا للتعليمات حيث يكون ذلك من مسؤوليتي/مسؤوليتنا سواء تم ذلك بإذن أو معرفة أو موافقة مني أم لا.
- أتعهد/نتعهد بتعويضك في جميع الأوقات وإخلاء مسؤوليتك عن جميع الإجراءات القانونية، والمقاضاة، والمطالبات، والخسارة، والضرر، والالتزامات، والمطالب (بما في ذلك جميع الرسوم القانونية والمهنية الأخرى) والتكاليف والمصاريف التي قد تُرفع ضدك أو تتكبدها أو تتحملها والتي قد تنشأ إما بشكل مباشر أو غير مباشر نتيجة قبولك للتعليمات والتصرف بناءً عليها أو فيما يتعلق بها.
- هذا التعويض غير مشروط وغير قابل للإلغاء، ويستمر طوال فترة تعامل الزبون مع بنك مسقط.

مع خالص تحياتنا،

المفوض/المفوضون بالتوقيع

قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية (FATCA) - الأفراد

هل يمتلك الزبون أيًا مما يلي؟ (يرجى ذكرها) نعم لا الجنسية الأمريكية البطاقة الخضراء
العنوان /رقم الهاتف في الولايات المتحدة الأمريكية سداد مدفوعات مستمر إلى الولايات المتحدة الأمريكية مقيم ضريبي أمريكي

مُقَدِّم الطلب الأول

التوقيع

قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية (FATCA) - مُقَدِّم الطلب المشترك

هل يمتلك الزبون أيًا مما يلي؟ (يرجى ذكرها) نعم لا الجنسية الأمريكية البطاقة الخضراء
العنوان /رقم الهاتف في الولايات المتحدة الأمريكية سداد مدفوعات مستمر إلى الولايات المتحدة الأمريكية مقيم ضريبي أمريكي

مُقَدِّم الطلب المشترك

توقيع

معايير الإبلاغ الموحدة (CRS) - الأفراد

هل أنت خاضع لضريبة الإقامة في أي ولاية قضائية أخرى بخلاف عمان؟ نعم لا

التوقيع مُقَدِّم الطلب الأول

التوقيع مُقَدِّم الطلب المشترك

استمارة الشهادة الذاتية للجهة بموجب قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية

لأغراض قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية (FATCA)، يجب تصنيف جميع الجهات (مثل الشركات والمؤسسات المالية) في فئات محددة. يُرجى تحديد الفئة التي تنطبق على الجهة الخاصة بك بتحديد مربع "نعم" واحد فقط لما يلي. لمزيد من التفاصيل حول التصنيفات، يُرجى الانتقال إلى الصفحات الثلاث التالية "تصنيف الجهات بموجب قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية".

الشركات الأمريكية والمؤسسات المالية الأمريكية

1. هل أنت شخص أمريكي محدد؟ نعم لا

2. هل أنت مواطن أمريكي وليس شخصًا أمريكيًا محددًا (بند 1 أعلاه)؟ نعم لا
المؤسسات المالية غير الأمريكية

3. هل أنت مؤسسة مالية في دولة خاضعة لاتفاقية حكومية دولية (IGA)؟ نعم لا

رقم تعريف الوسيط العالمي

4. هل أنت مؤسسة مالية غير أمريكية مشاركة؟ نعم لا

رقم تعريف الوسيط العالمي

5. هل الوضع التصنيفي لك هو مؤسسة مالية غير أمريكية متوافقة؟

أ. هل الوضع التصنيفي مسجل كمتوافق؟ نعم لا

رقم تعريف الوسيط العالمي

ب. هل الوضع التصنيفي مسجل كمتوافق؟ نعم لا

6. هل أنت مؤسسة مالية غير أمريكية غير مشاركة؟ نعم لا

الجهات المُعفاة

٧. هل أنت مالك مستفيد معفي؟

لا نعم

جهات أخرى

١. يُرجى وضع علامة في المربع إذا كانت الجهة الخاصة بك لا تدرج تحت أي مما ورد أعلاه. يُرجى تقديم التفاصيل المطلوبة بالكامل في الجدول أدناه لأي أشخاص أمريكيين لديهم سلطة التحكم في الجهة، مثال، أي أفراد إما مواطنين أمريكيين أو مقيمين في الولايات المتحدة لأغراض ضريبية، والذين يمتلكون أكثر من ١٠٪ من حصة الجهة غير المالية غير الأمريكية بالتصويت أو القيمة التي يحملها:

اسم الشخص الأمريكي الذي لديه سلطة التحكم في الجهة

١.

٢.

عنوان الشخص الأمريكي الذي لديه سلطة التحكم في الجهة

١.

٢.

نسبة الملكية التي يحملها كل فرد أمريكي لديه سلطة التحكم في الجهة

١.% ٢.%

رقم التعريف الضريبي الأمريكي (TIN) للشخص الأمريكي الذي لديه سلطة التحكم في الجهة

١.

٢.

أقر/نقر بموجب هذا بأن المعلومات التي قدمتها في هذه الاستمارة سليمة وصحيحة وكاملة، وأؤكد/تؤكد أنه تحت أي ظرف من الظروف لن يتحمل البنك، أو موظفيه، أو مفاوضيه المسؤولية عن أي أضرار مباشرة، أو غير مباشرة، أو عرضية، أو خاصة، أو عقابية، أو تبعية قد تنجم بأي شكل من الأشكال عن اعتمادهم على المعلومات التي قدمتها/قدمناها.

١. شراء وبيع الكمبيالات أو أيًا منهما سواء كانت داخلية، أو أجنبية، أو تلغرافية، أو بمدّة عرفية، أو عند الطلب، أو لأمر وما إلى ذلك، و/أو خلاف ذلك وقبول أو رفض الفواتير المسحوبة على الشركة.

٢. قبول الصكوك، والسندات الإذنية، والسندات الداخلية، والسندات الخارجية وغيرها من الأدوات التجارية أو أيًا منهم واعتمادها وخصمها.

٣. فتح وتعديل خطابات الاعتماد وقبول أو رفض التباينات بشأنها، واقتراض الأموال بضمان أو بدون ضمان أو كلاهما، ورهن الممتلكات، سواء كانت منقولة أو غير منقولة.

٤. فتح وإدارة الحسابات الجارية/حسابات الإيداع بالعملة المحلية و/أو الأجنبية، وإصدار الشيكات، وتظهير الشيكات وتحصيل مبالغها.

٥. سحب الشيكات على حساب (حسابات) الشركة حتى لو أدى هذا السحب أو عمليات السحب إلى السحب على المكشوف في الحساب (الحسابات) المذكورة، مع عدم الإخلال بحق البنك في رفض السماح بأي عملية سحب على المكشوف.

٦. توقيع الخطابات وإصدار الإيصالات والتعويضات.

٧. إصدار الضمانات والتعهدات للطلب من البنك إصدار الضمانات والتعهدات.

٨. استلام المستندات، والسندات، والصكوك، والفواتير، وسندات الشحن فيما يتعلق بالسلع المرسلة إلى الشركة.

٩. إبرام عقود مع البنك للبيع الآجل و/أو شراء العملات.

١٠. إصدار تعليمات بتحويل الأموال.

١١. التأكد من صحة أرصدة الحسابات.

ستظل صلاحيات التوقيع سارية المفعول لحين استلام البنك إخطارًا خطيًا بأي تعديل من الشركة.

تشكل "الشروط التي تحكم إدارة الحسابات" المرفقة جزءًا لا يتجزأ من مستندات فتح الحساب وتوافق بموجبها بشكل لا رجعة فيه على الالتزام بها.

نتعهد بأن الموقع أدناه لديه السلطة والصلاحيّة اللازمة للتوقيع نيابة عن الشركة على استمارة الطلب هذا (وغيرها من الشروط والأحكام الأخرى، سواء في استمارة فتح الحساب أو غيره) وأنه قد رُوِّعيت جميع الإجراءات الأخرى لتنفيذ هذه المستندات بشكل صحيح.

نُقر بأن المعلومات الواردة هنا سليمة ودقيقة ونتعهد بإبلاغكم خطياً على الفور بأي تغييرات مستقبلية بما في ذلك إجراء التغييرات في الوضع القانوني للشركة أو التغيير في الملكية. بالإتفاق على ما تقدم، نوقع بموجب هذه الاتفاقية بتاريخ ٢٠

لصالح ونياية عن (الشركة)

الاسم: الاسم:

الاسم:

ختم/ طابع الشركة

بنك مسقط

الأحرف الأولى من اسم الزبون

لقد قدمت/قدمنا هذا الإقرار الذاتي للالتزام بقانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية (FATCA) عن طيب خاطر دون مشورة أو مساعدة من البنك. أتفهم/نتفهم أن تقديم معلومات خاطئة أو حجب المعلومات ذات الصلة أو الرد بطريقة مضللة قد يؤدي إلى رفض طلبي/طلبنا أو أي إجراء مناسب آخر يتخذ ضدي/ضدنا.

الاسم:

التوقيع: صفة التوقيع (مثل: صاحب الحساب أو توكيل رسمي)

الاسم:

التوقيع: صفة التوقيع (مثل: صاحب الحساب أو توكيل رسمي)

التاريخ:

(يُملأ بواسطة مدير العلاقات بالبنك)

اسم الجهة المسجل بالكامل: رقم ملف معلومات الزبون:

تصنيف الجهة بموجب قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية

الشركات الأمريكية والمؤسسات المالية الأمريكية

١. شخص أمريكي محدد
مواطن أمريكي (بما في ذلك مزدوج الجنسية) أو أجنبي مقيم في الولايات المتحدة لأغراض ضريبية أو شركة مطبوعة مملوكة للقطاع الخاص أو شراكة مطبوعة أو صندوق ائتماني محلي أو عقار (مثال: فرع لشركة أمريكية بترخيص من الهيئة العامة للاستثمار بالمملكة العربية السعودية (Saggia) أو شركة أمريكية بترخيص من حكومة المملكة العربية السعودية).
٢. الأشخاص الأمريكيون الذين لم يتم تحديدهم كأشخاص أمريكيين كما في (بند ١ أعلاه)
(مثال: شركة أمريكية يتم تداولها بانتظام في سوق الأوراق المالية: أو حكومة الولايات المتحدة أو أي وكالة مملوكة بالكامل: أو أي ولاية أو إقليم: أو بنك أمريكي، وما إلى ذلك).

المؤسسات المالية غير الأمريكية

٣. مؤسسة مالية عمانية/مؤسسة مالية في دولة خاضعة لاتفاقية حكومية دولية (IGA)
(مثال: البنك الوطني العماني، بنك صغار، بنك ظفار، بنك عمان العربي وما إلى ذلك. / مؤسسة مالية تقع في ولاية قضائية وقعت اتفاقية حكومية دولية مع دائرة الإيرادات الداخلية).
٤. المؤسسة المالية غير الأمريكية المشاركة (تُعرف أيضًا باسم المؤسسة المالية الأجنبية المشاركة (PFFI))
المؤسسة المالية غير الأمريكية التي تدخل في اتفاقية مع دائرة الإيرادات الداخلية الأمريكية (IRS) للقيام ببعض متطلبات العناية الواجبة، والاستقطاع، وإعداد التقارير لأصحاب الحسابات الأمريكية.
٥. المؤسسة المالية غير الأمريكية التي تعتبر متوافقة (تُعرف أيضًا باسم المؤسسة المالية الأجنبية التي تعتبر متوافقة)
المؤسسة المالية غير الأمريكية المعفاة من الاستقطاع دون الدخول في اتفاقية خدمة الإيرادات الداخلية. هناك نوعان:
أ) المؤسسة المالية غير الأمريكية المسجلة كمتوافقة والتي تسجل لدى دائرة الإيرادات الداخلية للإعلان عن حالتها. وتشمل بعض البنوك المطبوعة، والأعضاء الذين لم يقدموا تقارير في مجموعات المؤسسات المالية غير الأمريكية المشاركة (PFFI)، وأدوات الاستثمار الجماعي المؤهلة، والصناديق المقيدة، والمؤسسات المالية غير الأمريكية التي تمثل متطلبات قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية (FATCA) بموجب اتفاقية بين الولايات المتحدة وحكومة غير أمريكية. (مثال: سيتم الإعلان عنها لاحقًا في القواعد النهائية)
- ب) مؤسسة مالية غير أمريكية معتمدة وتعتبر متوافقة غير مطلوبة للتسجيل لدى دائرة الإيرادات الداخلية ويصادق على حالتها من خلال تزويد وكيل الاستقطاع الضريبي باستمارة ضريبية أمريكية سارية A-W. وتشمل البنوك المحلية غير المسجلة، وبرامج التقاعد، والمنظمات غير الربحية، والمؤسسات المالية غير الأمريكية التي لديها حسابات منخفضة القيمة فقط، وبعض المؤسسات المالية غير الأمريكية الموثقة من قبل المالكين. (مثال: سيتم الإعلان عنها لاحقًا في القواعد النهائية)
٦. المؤسسة المالية غير المشاركة غير الأمريكية (تُعرف أيضًا باسم المؤسسة المالية الأجنبية غير المشاركة (NPFFI)) مؤسسة مالية لا تندرج ضمن بند ٣ أو ٤ أو ٥ أعلاه.

الجهات المُعفاة

٧. المالك المستفيد المعفى ويشمل ذلك ما يلي:
أ) الجهة الحكومية (مثل: غرفة التجارة بعمان)
ب) المنظمة الدولية: (مثل: البنك الدولي، الأمم المتحدة)
ج) البنك المركزي العماني
د) صندوق التقاعد المؤهل بموجب المعاهدة
هـ) صندوق التقاعد واسع المشاركة (مثل: المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية (GOSI))
و) صندوق التقاعد محدود المشاركة (مثل:)
ز) صندوق التقاعد لمالك مستفيد معفي
ح) جهة استثمارية مملوكة بالكامل من مالكين مستفيدين معفيين
ط) المنظمة الدولية:

- هي منظمة دولية: يُقصد بمصطلح "المنظمة الدولية" منظمة دولية عامة يحق لها التمتع بالامتيازات، والإعفاءات، والحصانات بصفتها منظمة دولية بموجب قانون حصانات المنظمات الدولية؛
- تتألف في المقام الأول من الحكومات الأجنبية؛
- معترف بها كمنظمة حكومية دولية أو فوق وطنية بموجب قانون أجنبي مماثل لقانون حصانات المنظمات الدولية؛
- لا تعود فائدة دخل الجهة إلى أي شخص عادي.
- هو المالك المستفيد من الدفع ولا يزاول أنشطة مالية تجارية من النوع الذي تقوم به شركة تأمين، أو مؤسسة حفظ، أو مؤسسة إيداع فيما يتعلق بالمدفوعات، أو الحسابات، أو الالتزامات التي يتم تقديم هذه الاستثمارات بشأنها.
- (ي) جهة أجنبية غير مالية متداولة علناً
- الجهة المحددة هي شركة أجنبية ليست مؤسسة مالية؛ و
- يتم تداول أسهم هذه الشركة بانتظام في سوق أو أكثر من أسواق الأوراق المالية المعروفة
- الجهة المحددة هي شركة أجنبية ليست مؤسسة مالية؛ و
- (ك) جهة أجنبية غير مالية تابعة لشركة مطروحة للتداول العام
- الجهة المحددة هي عضو في نفس المجموعة التابعة الموسعة كجهة يتم تداول أسهمها بانتظام في سوق أوراق مالية معروف؛
- (ل) المنظمة غير الربحية
- إنشاء الجهة والحفاظ عليها في بلد وجودها فقط لأغراض دينية، أو خيرية، أو علمية، أو فنية، أو ثقافية، أو تعليمية؛
- الجهة معفية من ضريبة الدخل في بلد وجودها؛
- ليست للجهة مساهمون أو أعضاء لديهم مصلحة ملكية أو منفعة في دخلها أو أصولها؛
- لا تسمح القوانين المعمول بها في بلد وجود الجهة ولا مستندات تكوين الجهة بتوزيع أي دخل أو أصول للجهة على شخص عادي أو جهة غير خيرية أو التقدم بطلب لصالحها بخلاف ما يتعلق بممارسة الأنشطة الخيرية للجهة أو على سبيل دفع تعويض معقول عن الخدمات المقدمة أو مبلغ مدفوع يمثل القيمة السوقية العادلة للممتلكات التي اشترتها الجهة؛ و
- تتطلب القوانين المعمول بها في بلد وجود الجهة أو مستندات تكوين الجهة، عند تصفية الجهة أو حلها، توزيع جميع أصولها على جهة تمثل حكومة أجنبية، أو جزءاً لا يتجزأ من حكومة أجنبية، أو جهة خاضعة لسيطرة حكومة أجنبية، أو منظمة أخرى موضحة أعلاه أو التنازل عنها لحكومة بلد وجود الجهة أو أي تقسيم سياسي فرعي منها.
- (م) جهة مجموعة غير مالية مستثناءة
- هي شركة قابضة أو مركز خزينة أو شركة تمويل حكري؛
- عضو في مجموعة غير مالية توصف بأنها؛ بالنسبة لفترة الثلاث سنوات السابقة للسنة التي تم فيها القرار، يتألف ما لا يزيد على ٢٥ في المائة من الدخل الإجمالي للجهة من دخل سلبي ويتألف ما لا يزيد عن ٥ في المائة من الدخل الإجمالي للمجموعة التابعة الموسعة من قبل أعضاء المجموعة التابعة الموسعة التي تعتبر مؤسسات مالية أجنبية وما لا يزيد عن ٢٥ في المائة من القيمة السوقية العادلة للأصول التي تحتفظ بها المجموعة التابعة الموسعة هي أصول تنتج أو يُحتفظ بها لإنتاج الدخل السلبي؛ وأي عضو في المجموعة التابعة الموسعة التي تكون مؤسسة مالية أجنبية إما مؤسسة مالية أجنبية مشاركة أو مجموعة تابعة موسعة للمؤسسة المالية الأجنبية متوافقة
- ليست مؤسسة إيداع أو حفظ (بخلاف أعضاء المجموعة التابعة الموسعة للجهة)؛ و
- لا يعمل (أو يعتبر نفسه) كصندوق استثماري، مثل صندوق الأسهم الخاصة، أو صندوق رأس المال الاستثماري، أو صندوق الاستحواذ بالرافعة المالية، أو أي أداة استثمارية ذات استراتيجية استثمار للاستحواذ على الشركات أو تمويلها ثم الاحتفاظ بمصالح في تلك الشركات كأصول رأسمالية لأغراض الاستثمار.

الملحق 1: المستندات المطلوبة مع الاستثمارات المرفقة

الأفراد (الأشخاص الطبيعيون المقيمون):

- نسخة من جواز السفر (إلزامي للوافدين) + نسخة من بطاقة المقيم لجميع أصحاب الحسابات
- كشف حساب فاتورة خدمات / كشف حساب بنكي / عقد إيجار يوضح الاسم والعنوان

الشركات المساهمة الموجودة داخل البلد (ش.م.ع.ع. و ش.م.ع.م):

- عقد التأسيس
- شهادة السجل التجاري لوزارة التجارة والصناعة (MOCIIP) سارية المفعول والتي يجب أن تُظهر أيضًا أسماء أعضاء مجلس الإدارة والمخولين بالتوقيع
- شهادة عضوية غرفة التجارة والصناعة سارية المفعول
- البطاقات الشخصية/جوازات السفر للمساهمين/المخولين بالتوقيع
- قرار مجلس الإدارة الذي يشير إلى نية فتح الحساب موقعًا من جميع أعضاء مجلس الإدارة أو أعضاء الإدارة المفوضين وفقًا لمتطلبات النصاب القانوني في النظام الأساسي للشركة.
- استمارة فتح حساب استثماري موقعة من جميع المخولين بالتوقيع المذكورين في القرار.
- استمارة الإقرار الذاتي للجهة الخاصة بقانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية (FATCA) واستثمارات قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية الأخرى حسب الاقتضاء.
- يجب على جميع الشركات ذات الصلة بالتمويل والاستثمار والوساطة وإدارة الأصول تعبئة استمارة WABENE (استمارة متعلقة بقانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية).

الشركات محدودة المسؤولية/الشركات العامة/الشركات المحدودة الموجودة داخل البلد:

- العقد التأسيسي للشركة
- شهادة السجل التجاري لوزارة التجارة والصناعة (MOCIIP) سارية المفعول والتي يجب أن تُظهر أيضًا أسماء الأعضاء/الشركاء والمخولين بالتوقيع
- شهادة عضوية غرفة التجارة والصناعة سارية المفعول
- البطاقات الشخصية/جوازات السفر للمساهمين/المخولين بالتوقيع
- قرار الأعضاء/الشركاء الذي يشير إلى نية فتح الحساب موقعًا من جميع أعضاء الشركة. إذا كان جميع أعضاء الشركة أو بعضهم من أشخاص اعتباريين، فيجب على جميع المخولين بالتوقيع وفقًا لشهادة السجل التجاري لوزارة التجارة والصناعة توقيع القرار.
- استمارة فتح حساب استثماري موقعة من جميع المخولين بالتوقيع المذكورين في القرار.
- استمارة الإقرار الذاتي للجهة الخاصة بقانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية (FATCA) واستثمارات قانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية الأخرى حسب الاقتضاء.
- يجب على جميع الشركات ذات الصلة بالتمويل والاستثمار والوساطة وإدارة الأصول تعبئة استمارة WABENE (استمارة متعلقة بقانون الامتثال الضريبي للحسابات الخارجية).

صندوق التقاعد:

- خطاب من صندوق التقاعد، موقعًا من الشركة/رئيس مجلس الإدارة
- استمارة فتح حساب استثماري
- قائمة المخولين بالتوقيع مختومة وموقعة من رئيس الشركة/رئيس مجلس الإدارة
- نسخة من البطاقات الشخصية
- نسخة موثقة من المرسوم الملكي بإنشاء صندوق التقاعد المعني

مؤسسة فردية (مملوكة لشخص طبيعي):

- العقد التأسيسي للمؤسسة
- شهادة السجل التجاري
- نسخة من بطاقة الرقم القومي / بطاقة المقيم
- خطاب الطلب

مؤسسة فردية (مملوكة لشركة تجارية):

- العقد التأسيسي للمؤسسة
- شهادة السجل التجاري للمؤسسة الفردية
- شهادة السجل التجاري للشركة المساهمة الرئيسية
- قرار الشركة المساهمة الرئيسية
- خطاب طلب صادر عن المؤسسة الفردية موقع من المفوض بالتوقيع